

مبحث خاص
في تغسيل الميت وتكفينه
والصلاة عليه ودفنه وزيارته والوصية



أحمد بن عبد الله السلمي

مبحث خاص
في تغسيل الميت وتكفينه
والصلاة عليه ودفنه وزيارته
والوصية

جمع وترتيب:

أفقر الورى إلي ربه العلي
أحمد بن عبد الله السلمي

③ أحمد بن عبدالله السلمي ، ١٤٤٧ هـ

السلمي ، أحمد بن عبدالله
مبحث خاص في تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه
وزيارته والوصية. / أحمد بن عبدالله السلمي - ط ١ . - . الهفوف ،
١٤٤٧ هـ

٨٥ ص ؛ ..سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/٨٠٠٤
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٦-١٨٧١-٢

افتتاحية

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. وبعد:

مما هو جدير بالذكر قبل أن أبدأ الكلام عن هذا المبحث أن أقول: إن الدافع الذي دفعني إلى كتابة هذا المبحث المختصر هو الجهل الذي انتشر في كثير من البلاد الإسلامية بدون استثناء - حتى الجزيرة العربية - بأحكام الجنائز، ولست مبالغاً لو قلت: إن التقصير في التغسيل والتكفين والصلاة على الجنائز والدفن وزيارة الميت المشروعة واضح حتى عند بعض أئمة المساجد.

والجهل بذلك أسوأ عند النساء، ولا ننكر لبعض الإخوة جهودهم وخاصة أولئك الذين نذروا أنفسهم لهذه المهمة وهم على دراية بالأحكام إلا أنهم نسبة قليلة جداً، وقد تعثر عليهم وقد لا تجدهم أحياناً.

[وقد خرجت بعض المؤلفات القيمة الخاصة بالنساء لإرشادهن وتعليمهن، منها على سبيل المثال لا الحصر: تنبيهات على أحكام تخص المؤمنات لصالح الفوزان. ومنها الدروس المهمة لنساء الأمة (في العلم والعقيدة والأدب لعمر وعبد المنعم.

ومنها: فتاوى المرأة المسلمة: جمع أشرف عبد المقصود. ومنها حسن الأسوة لما ثبت عن الله ورسوله في النسوة لصديق حسن خان. ومنها: جامع أحكام النساء لمصطفى العدوي. المفصل في أحكام المرأة) وهو موسوعة فقهية نسائية). والله أعلم.]

لذا جمعت هذه الرسالة الموسومة: [[مبحث خاص في تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وزيارته والوصية]]

سائلاً الله تعالى: أن ينفع بها وأن يجعلها خالصة لوجهه وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تغسيل الميت:

لا ننسى أن أولى الناس بغسل الميت هم أقرباؤه وإن أسند الأمر إلى غيرهم فلا بأس إن لم يكن أوصى أن يُغسَّله أحد.

يُستحب أن يتولى ذلك من كان أعرف بسنة الغسل مع مراعاة الأمانة والعدالة، ومن تولى غسله فله أجر عظيم بشرطين اثنين:

الأول: أن يستر عليه ولا يحدث بما قد يرى من المكروه، لقوله ﷺ: (من غسل مسلماً فكنتم عليه غفر له الله أربعين مرة، ومن حفر له فأجنَّه أجرى عليه كأجر مسكن أسكنه إياه إلى يوم القيامة، ومن كفنه كساه الله يوم القيامة من سندس واستبرق الجنة)^(١).

الثاني: أن يتنغي بذلك وجه الله ﷻ لا يُريد به جزاء ولا شكوراً ولا شيئاً من أمور الدنيا، لما تَقَرَّرَ في الشَّرع أن الله تبارك وتعالى لا يقبل من العبادات إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم.

وفي تغسيل جسد خاوٍ عظة وعبرة ودرس يلين القلب القاسي.

قد يقوم الإنسان بتغسيل الميت فتمر عليه أمور عجيبة غريبة، فتغسيل الموتى فيه أمور لا يعلمها إلا الله ﷻ، فقد يُغسل الصالح وترى عليه

(١) رواه الحاكم وصححه الألباني

أمارات السعادة فيُشرق وجهه فلا تكاد ترى فيه وحشة الأموات، بل ترى فيه الأُنس والنور ومعالم السرور على محياه وكأنه حي، بل وقد سمعنا بعض الأخبار ممن كان على استقامة وصلاح وتمسك بدينه والإحسان إلى الناس أنه ما كان أشرق وجهاً منه ولا أبهج سروراً منه بعد تغسيله وقبل تكفينه، وهذا من عاجل بشرى المؤمن، وقد تراه على هيئة تفزع منها القلوب، وقد يمر على المغسل أحوال قد يُصاب فيها بالذعر بسبب تغسيل من كان على سوء - والعياذ بالله - وقد يرى من عجائب عذاب الله ﷻ ومقتته وسخطه بهم ما قد يبقى معه ذعره الشهور، بل قد يستمر معه السنة، وحدث لبعضهم أنه غسّل عاصياً متمرداً - والعياذ بالله - فرأى منه منظرًا لم يستطع بعدها أن يقوم بتغسيل ميت قريب أو بعيد، وذلك من هول ما رآه في ذلك الميت العاصي - والعياذ بالله - .

وقد تقدّم بعض الأخطاء الشائعة والاعتقادات المخالفة فيما يتعلق بالتغسيل والتكفين والصّلاة والدفن والزيارة وذلك في أصل الرسالة الموسومة: (بدع وأخطاء ومخالفات شائعة تتعلق بالجناز والقبور والتعازي) للاستزادة والتوسع يرجع إليها والآن نشرع - بإذن الله ﷻ - ببيان صفة تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وزيارته والوصية، فنقول:

أولاً: تغسيل الميت

(١) غسل الميت الذكر:

يوضع على سرير التّغسيل أو لوح حيث لا يتراكم تحته الماء فيؤذيه ويؤثر في جسده، ثم تُغَطَّى عورته بغطاء من سرتة إلى ركبته، ثُمَّ يُجَرَّد مِنَ الملبس عند البدء بتغسيله، حيثُ يُنْهَضُ الميت بحيث يكون في وضع قريبٍ من الجلوس، ثم يُمسح (يُعصر) بطنه برفق؛ ليخرج ما هو مستعد فيه من الخارج، ثم يُنظَّف فرج الميت بعد ذلك، والمُغْسَلُ لافٌّ على يده خرقة - أو ما يقوم مقامه من قفّاز ونحوه -.

ثم يوضّئ الميت استحباباً كوضوئه للصلاة إلا المضمضة والاستنشاق، فإنه لا يدخل الماء في فم أو أنف الميت، وإنما يُكْتَفَى بِبَلِّ خرقة أو قطنة بالماء ثم يمسح بها أسنانه ومنخريه، (ولا يخلق شعراً ولا ظفراً ولا عانة ولا إبطاً ولا يَحْتَن) ولا يَحْتَن

ثم ينوي المُغْسَلُ غسل الميت، فيُسَمِّي ثم يشرع في الغسل على النحو التالي:

١- يُخْلَطُ الماء وما كان أنفع للميت فعل له، سواء كان ناحية تسخين الماء والسدر في إناء ويقوم مقامه الصابون ونحوه، ثم يُغْسَلُ به الميت من رأسه إلى قدمه يبدأ بشقه الأيمن من الرأس حتى القدم اليمنى من الأمام

والخلف، ثم يغسل شقه الأيسر كذلك يغسل بالرغوة رأسه ولحيته وبالباقى بقية الجسم، ثم يفيض الماء على جميع جسمه، وهذه هي الغسلة الأولى.

٢- يُكرّر ذلك مرّة أخرى، وهذه هي الغسلة الثانية.

٣- في الغسلة الثالثة يخلط مع الماء والسدر كافوراً.

٤- إذا لم تكف الغسلات الثلاث، يغسله رابعة، وخامسة، وإذا لم تكف غُسل بغسلة سادسة وسابعة حتّى يُظن أن الغسلة قد كُفّت. مع الملاحظة أنّ الكافور يكون في الغسلة الأخيرة، سواء كانت الثالثة أو الخامسة أو السابعة، وكون آخر غسلة معها كافور سنة؛ لأنّه يُساعد على تصلب الجسد وتبريده وتطيبه وطرده الهوام عنه برائحته لقوله ﷺ: (واجعلن في الآخرة كافوراً).

فما أعظمها من عبرة وأنت تقلب في مغسلة الأموات بعد ما كنت تقلب جسدك حيث تشاء.

٥- ثم يُنشّفه حتى لا يبتل كفنه فيفسده ثم ينقله إلى مكان التّكفين.

إذا كان الميت متفسّخاً بحروق أو غيرها ولا يمكن تغسيله فإنه يُيمم عند كثير من أهل العلم، فيضرب الميمّ بيديه الأرض، ويمسح بهما وجه الميت وكفيه.

(٢) غسل الميت الأنثى:

توضع على سرير التّغسيل ثم تُغطّى عورتها (جميع بدنّها) بغطاء، وتكشف المرأة التي تُغسلها بقدر الحاجة، إلا العورة ما بين السرة والركبة فيحرم على المرأة الغاسل أن تنظر إليها.

ثمَّ تُجَرَّد مِنَ الملابس بعد تغطيتها. فيُبدء بتغسيلها حيث تُنْهَضُ الميتة في وضع قريبٍ من الجلوس، ثم يُمسح (يُعصر) بطنها برفق (إلا المرأة الحامل فلا يُعصر بطنها)؛ ليخرج ما هو مستعد فيه من الخارج، ثم يُنظّف فرج الميتة. والمُغْسَلَةُ لَاقَةٌ عَلَى يَدَيهَا خِرْقَةٌ - أو ما يقوم مقامه من قفاز ونحوه.

ثم توضع الميتة كوضوئها للصلاة إلا المضمضة والاستنشاق، فإنه لا يدخل الماء في فم أو أنف الميتة، وإنما يُكتفى بِبَلِّ خِرْقَةٍ أو قِطْنَةٍ بالماء ثم يمسح بها أسنانها ومنخريها فقط.

ثم تنوي المَغْسَلَةَ غسل الميتة، فتُسَمَّى ثم تشرع في الغسل على النحو التالي:

١ - يُخْلَطُ الماء والسَّدر في إناءٍ، ثم تُغَسَّلُ به الميتة من رأسها إلى قدمها

تبدأ بشقها الأيمن من الرأس حتى القدم اليمنى من الأمام

والخلف، ثم يغسل شقها الأيسر كذلك، ثم يفيض الماء على جميع

جسمها، وهذه هي الغسلة الأولى.

٢ - يُكْرَرُ ذلك مرّة أخرى، وهذه هي الغسلة الثانية.

٣ - في الغسلة الثالثة يخلط مع الماء والسدر كافوراً.

٤ - إذا لم تكف الغسلات الثلاث، تغسلها رابعة، وخامسة، وإذا لم تكف

غُسل بغسلة سادسة وسابعة، حتّى يُظن أن الغسلة قد كُفّت.

مع الملاحظة أنّ الكافور يكون في الغسلة الأخيرة، سواء كانت الثالثة أو

الخامسة أو السابعة.

٥ - ثم تُنَشَّفُها، ثم تظفر شعرها ثلاثة قرون (ظفائر أو جدائل) ثم تجعلها

خلفها - لا بين ثدييها - وتنقلها إلى مكان التَّكفين.

ثانياً: تكفن الميت

وبعد التغليف تلبس أيها الميت ملابس لم تعهدها من قبل وبطريقة تختلف عما كنت تعتاده فهي ملابس لا تختارها ولا تستطيع أن تلبسها بنفسك. كيف وقد ودعت دنياك الفانية إلى أخراك الباقية.

(١) تكفين الذكر:

الكفن: ثلاثة أثواب تكفي كل واحدة منها للف الميت فيها ويُستحب أن تكون من القطن وأن يكون الكفن من مال الميت وأن تكون بيضاء لقوله ﷺ: (البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم)^(١) وأن لا يكون فيها قميص ولا عمامة.

هكذا يوضع جسدك الذي يشعُّ الآن حيويةً ونشاطاً، ففي ذلك الحين يكون كالخشب، لا روح فيه ولا حرّاك، فيُحمل ليوضع على تلك اللفائف، نسأل الله حسن العمل والختام.

كيفية:

١- تُرش الأثواب بماء الورد - إن تيسر - أو غيره، ثم تبخر؛ لكي يعلق البخور فيه أكثر.

٢- تُبْسَطُ الأَثْوَابُ فِي مَكَانِ التَّكْفِينِ كَالْتَالِي:

(أ) يُبْسَطُ الثَّوْبُ الْأَوَّلُ مِنْهَا عَلَى مَكَانِ التَّكْفِينِ وَيُرْشُ عَلَيْهِ الْحَنُوطُ الْمَعْدُ لِلْمَيْتِ

(ب) يَبْسَطُ الثَّوْبُ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ وَيُرْشُ بِالْحَنُوطِ أَيْضًا.

(ج) يَبْسَطُ الثَّوْبُ الثَّلَاثَ عَلَيْهَا وَيُرْشُ بِالْحَنُوطِ.

٣- يَوْضَعُ الْمَيْتَ عَلَيْهَا مُسْتَلْقِيًا عَلَى ظَهْرِهِ، ثُمَّ يَوْضَعُ مِنَ الْحَنُوطِ فِي مَوْضِعِ سَجُودِهِ وَمَغَابِنِهِ - دَاخِلَ رِكَبَتِهِ وَإِبْطِيهِ وَسِرْتِهِ -، وَإِنْ أَمَكْنَ دَهْنُ جَمِيعِ بَدَنِهِ بِالْحَنُوطِ فَحَسَنٌ، وَإِلَّا الْإِكْثَارُ مِنْهُ مَا أَمَكْنَ، ثُمَّ يُجْعَلُ مِنَ الْحَنُوطِ فِي قَطْنِ وَيَوْضَعُ بَيْنَ أَلْيَتِي الْمَيْتِ، وَيَلْفُ بِخُرْقَةٍ تَضُمُّ أَلْيَتَيْهِ وَمِثْلَانَتَهُ، هَذِهِ الْخُرْقَةُ تُشَبِّهُ السَّرَاوِيلَ الصَّغِيرَةَ (الْكَلْسِيُونَ) لِتَحْفَظَهَا مِنَ الْخَارِجِ عِنْدَ تَحْرِيكِ الْمَيْتِ.

٤- يُلْفُ عَلَيْهِ الثَّوْبُ الثَّلَاثَ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الْأَوَّلُ مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ لَفًّا مُحْكَمًا ثُمَّ يَرْبِطُ رِبْطًا خَفِيفًا، { فَلَا تُنْخَاطُ فِي الْكَفَنِ اللَّفَائِفُ، وَإِنَّمَا تَلْفُ عَلَيْهِ لَفًّا؛ لِلْحَدِيثِ: (أُدْرَجَ فِيهَا إِدْرَاجًا) وَالْإِدْرَاجُ: لَفُّ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ.

الحنوط: كل ما يُخلَطُ مع الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصّة من مسك وذري وصندل وعنبر وكافور وغير ذلك^(١).

مسألة: يكفن في ثلاثة قطع من القماش، وإن كفن الميت في لفافة واحدة ساترة جاز، سواء كان رجلاً أو امرأة والأمر في ذلك واسع^(٢).

مسألة: إن كفن بملابسه العادية أجزاءً ذلك ولكنه خلاف السنة التي كان عليها العمل في عهد النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة)^(٣)

مسألة: لو كفن الميت بكفن أسود أجزاءً، لكنه خلاف السنة، وإذا كان الداعي إلى تكفينه بالسواد التشاؤم أو إظهار السخط حرم ذلك لمنافاته للصبر على قضاء الله وقدره^(٤).

(١) المعجم الوسيط (٢٠١/١) .

(٢) (من أحكام الجنائز لابن باز ص ٩)

(٣) متفق عليه. فتاوى اللجنة (٤٣٠/٨) .

(٤) فتاوى اللجنة (٤٠٤/٨) .

مسألة: إذا خرج دم بعد تكفين الميت، هل يلزم تغيير الكفن؟

الجواب: يُغَيَّر الكفن أو يُغسل، ويجعل على محل النزيف شيءٌ يمسكه مثل الشمع وغيره^(١).

وإذا لم يستمسك فبالطين الخالص الصّلب الذي له قوةٌ تُمسك المحلّ.

(٢) تكفين الميتة الأنثى:

الكفن: وهو من القِطْع التالية: إزار من وسطها فأسفل، قميص على الصدر (على شكل القميص المخيط)، خمار على الرأس والوجه، لفافتين تدرج فيهما بعد ذلك.

كيفية:

١- تُرَش الأثواب بهاء الورد - إن تيسر - أو غيره، ثم تبخر؛ لكي يعلق البخور فيه أكثر.

٢- تُبْسَط اللفافة على مكان التكفين كالتالي:

(أ) تُبْسَط اللفافة الأولى منها على مكان التكفين ويرش عليه الحنوط (الطيب) المعد للميتة

(١) (من أحكام الجنائز لابن باز ص ١٣).

(ب) تبسط اللفافة الثاني على الأول ويرش بالحنوط أيضاً، فتكون اللفافتان مترادفتين.

٣- توضع الميتة على اللفافتين ثم يوضع من الحنوط في موضع سجودها ومغابنها - داخل ركبتيها وإبطيها وسررتها -، وإن أمكن دهن جميع بدننها بالحنوط فحسن، وإلا الإكثار منه ما أمكن، ثم يُجعل من الحنوط في قطن ويوضع بين أليتي الميت، ويلف بخرقة تضم أليتيه ومثانته، هذه الخرقة تشبه السراويل الصغيرة (الكلسيون) لتحفظها من الخارج عند تحريكها، وأستر لعورتها.

ثم يلف عليها الإزار، ثم القميص بأن يجعل على شكل القميص المخيوط، ثم تغطى بالخمار بلفه على رأسها ووجهها وصدرها، وبعد ذلك تلف عليها اللفافة الثانية ثم الأولى من رأسها إلى قدميها لفاً محكماً ثم يربط ربطاً خفيفاً.

(٣) كفنُ الصَّبي:

قال ابن قدامة في المغني: (قال الإمام أحمد: (يُكفن الصَّبي في خرقة، وإن كفن في ثلاثة فلا بأس).

وكذلك قال إسحاق، ونحوه قال سعيد بن المسيب والثوري وأصحاب الرأي وغيرهم، لا خلاف بينهم في أنَّ ثوباً يُجزئه، وأنه إن كُفن في ثلاثة فلا بأس؛ لأنه ذكر فأشبهه الرجل)

(٤) كَفَنُ الْجَارِيَةِ:

قال ابن قدامة في المغني: (قال المروزي: سألت أبا عبد الله [أي الإمام أحمد] في كم تُكفَّن الجارية إذا لم تبلغ؟. فقال: (في لفافتين وقميص لا خمار فيه) وكفَّن ابن سيرين بنتاً له قد أعصرت في قميص ولفافتين.

وروي في بقر ولفافتين. قال أحمد: (البقر القميص الذي ليس له كُمَّان)، ولأنَّ غير البالغ لا يلزمها ستر رأسها في الصلاة)

• تنبيه: المحرم لا يقرب الطيب بما فيه الحنوط، ولا يغطي وجهه ورأسه، وذلك لحديث ابن عباسٍ رضي الله عنه قَالَ: (مَاتَ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفَّنُوهُ فِي ثِيَابِهِ وَلَا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا) البخاري ومسلم.

وبعد التكفين تُؤخذ إلى حيث الصلاة عليك، جسدك في قبلة المصلين، جسد بلا روح، وأرواح المصلين بأجسادهم عليك قائمة تدعو، وعليك

ترحم. فيا تُرى كم من الرَّحَمَات ستبلغها؟ - تغمدني الله وإياك بواسع رحمته.

ثالثاً: الصلاة على الميت

فضلها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم: "من تبع جنازة مسلم، إيماناً واحتساباً، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن، فإنه يرجع بقيراط" البخاري.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- (من شهد الجنازة حتى يصلى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تَدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ) قيل وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: (مثل الجبلين العظيمين)^(١) وفي رواية لمسلم: أصغرهما مثل أحد)^(٢) وزن جبل أحد: يُقدر وزن جبل أحد بحوالي (٤٥) مليار طن.

هذه التقديرات تأتي من دراسات جيولوجية، يعني خمسة وأربعون ألف ألف طن.

(١) رواه البخاري (١٢٦١)

(٢) (٩٤٥)

صفة الصلاة على الميت:

أن يقف الإمام عند رأس الرجل ووسط المرأة، وإذا اجتمعت جنائز فيكون الرجل أولاً ثم الصَّبي ثم المرأة ويجعل وسط المرأة الميتة حذاء رأس الرجل.

ثم يكبر للإحرام رافعاً يديه إلى منكبيه مع كل تكبيرة ويتعوّذ بعدها مباشرة - فلا يستفتح - ويسمي ويقرأ الفاتحة، وإن قرأ مع الفاتحة سورة قصيرة مثل الإخلاص أو العصر أو بعض الآيات فحسن؛ لأنه قد صحَّ عنه ما يدل على ذلك من حديث ابن عباس^(١).

ثم يكبر ويصلي بعدها على النبي ﷺ - مثل الصلاة عليه في تشهد الصلاة - ثم يكبر ويدعو بعدها للميت بما ورد ومنه:

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا،
اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ.
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ
بِالماءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يَنْقَى الثَّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ

(١) انظر أحكام الجنائز للعلامة ابن باز (ص ١٨) .

وَأَبْدَلُهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ
وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ^(١).

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِفُلَانٍ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمُهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ
وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَافْسَحْ [أَوْسَع] لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ^(٢).

وإن لم يتيسر له معرفة ذلك دعا بما يستحضره، المهم أن يخص الدعاء
الميت ويخلص له فيه؛ لأنه بحاجة إليه^(٣).

وإن كان المصلي عليه صغيراً، دعا بما يناسبه، وإن قال: (اللهم اجعله ذخراً
لوالديه وفرطاً وأجراً وشفيعاً مجاباً. اللهم ثقل به موازينهما، وأعظم به
أجورهما وألحقه بصالح سلف المؤمنين، واجعله في كفالة إبراهيم، وقه
برحمتك عذاب الجحيم) فحسن^(٤).

فائدة: الدعاء للطفل ووالديه بالصيغة التي ذكرناها لم ترد عن النبي صلى
الله عليه وسلم، ولكن استحسنته العلماء، والذي ورد عن النبي صلى الله
عليه وسلم الأمر بالصلاة عليه والدعاء له ولوالديه^(٥).

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) (٧٠) سؤالاً في أحكام الجنائز (ص ٧) لابن عثيمين.

(٤) مباحث وتنبهات من أحكام الجنائز والإحداث للعلوي (ص ٢١)

فإن دعا بذلك، وإلا بأي دعاء يستحضره، والأمر في هذا واسع، وليس فيه سنة صحيحة يعتمد عليها في ذلك والله أعلم^(١).

ثم يُكبر ويقف بعدها قليلاً ثم يسلم تسليمه واحدة عن يمينه، وإن سلم أحياناً مرتين عن يمينه ويساره فلا حرج في ذلك، ومن فاته بعض الصلاة على الجنازة دخل مع الإمام فيما بقي، ثم إذا سلم الإمام قضى ما فاته على صفته فيكبر مع الإمام، وتكون هذه التكبيرة هي الأولى بالنسبة للمسبوق، فيقرأ الفاتحة، ثم إذا انتهى الإمام من تكبيراته، كبر المأموم ما بقي له، وأتم الصلاة على الصفة السابقة، والله أعلم.. وإن دعا بعد التكبيرة الرابعة فحسن لورود ذلك في السنة.

ولا تجوز الصلاة على الجنازة في الأوقات الثلاثة التي تحرم الصلاة فيها وهي: بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح ومقدار ذلك ربع ساعة وبعد توسطها في كبد السماء إلى أن تزول ومقدار ذلك ربع ساعة وقبيل الغروب إلى أن تغرب ومقدار ذلك ربع ساعة لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: (ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس

(١) (٧٠) سؤالاً في أحكام الجنائز (ص ١٣) لابن عثيمين.

للمغرب حتى تغرب). يمنع الدفن في الأوقات الثلاثة، إلا عند الضرورة، فأما إذا كان هناك ضرر، بأن خيف تغيير الميت، ونحو ذلك، فلا حرج في دفنه في هذه الأوقات.

مسألة الصلاة على الجنازة في المقبرة:

الأولى في الصلاة على الجنازة أن يكون ذلك في مصلى الجنائز تلك سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه وعادته، وتجوز صلاة على الجنازة أيضا في المسجد، وتجوز أيضا في كل مكان تجوز فيه الصلاة، اختلف العلماء في حكم الصلاة على الجنازة في المقبرة قولان مشهوران: منهم من قال أن الصلاة على الجنازة في المقبرة محرمة لا تجوز، وإليه ذهب جماعة من الحنفية والمالكية وهو مذهب الشافعية ورواية في مذهب الحنابلة، واستدلوا بعموم الأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة في المقبرة كحديث أبي سعيد قال صلى الله عليه وسلم: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ»^(١)، وحديث أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُصَلَّى بَيْنَ الْقُبُورِ»^(٢)، وهكذا جاءت الأحاديث والآثار عن الصحابة التي تدل على منع على الجنازة في المقبرة، لكن جاءت بعض الأحاديث التي تدل على

(١) رواه الترمذي (٣١٧).

(٢) رواه ابن حبان (١٦٩٨)، وقال الألباني في أحكام الجنائز (٢٧٠): صحيح لغيره.

جواز ومشروعية صلاة الجنازة في المقبرة، هذا القول الثاني وهو قول عند الحنفية والمالكية وهو المذهب عند الحنابلة وإليه ذهب الظاهرية وهو القول الراجح في هذه المسألة أن الصلاة على الجنازة في المقبرة جائزة.

أولاً: لفعل النبي صلى الله عليه وسلم فإنه صلى على الميت في قبره وهو في المقبرة كما جاء ذلك في حديث ابن عباس وأبي هريرة وأنس وغيرهم أحاديث صحيحة وهي أدلة واضحة على جواز صلاة الجنازة في المقبرة، وأن المقبرة محل للصلاة على الميت سواء كان في قبره أم خارجه هذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم تخصيص للنهي عن الصلاة في المقبرة، قال ابن حزم بعد أن ساق الأحاديث في النهي عن الصلاة في المقبرة قال: «وَكُلُّ هَذِهِ الْأَثَارِ حَقٌّ، فَلَا تَحِلُّ الصَّلَاةُ حَيْثُ ذَكَرْنَا، إِلَّا صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فَإِنَّهَا تُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ»^(١)، كذلك أيضاً من الأدلة فعل السلف الصالح من الصحابة والتابعين، فقد روى نافع قال: صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَسَطَ الْبَقِيعِ بَيْنَ الْقُبُورِ قَالَ: «وَالْإِمَامُ يَوْمَ صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ؟ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَحَضَرَ ذَلِكَ

(١) المحلى (٣٥١/٢).

ابْنُ عُمَرَ^(١)، هذه الآثار ذكرها عبد الرزاق في مصنفه بأسانيد صحيحة، وقال ابن المنذر: وكان عمر بن عبد العزيز يفعل ذلك^(٢).

فهذا فعله اثنين من كبار الصحابة عائشة وأم سلمة أبو هريرة ابن عمر، أبو هريرة وابن عمر حضرا الصلاة على عائشة وعلى أم سلمة وسط البقيع بين القبور، فعل اثنين من كبار الصحابة وفعل الخليفة من خلفاء المسلمين عمر بن عبد العزيز، والصحابة صلوا على جنازة أم المؤمنين وسط القبور بالبقيع ولم ينقل عن أحد من الصحابة ممن حضر ذلك نهي أو مخالفة، فهو إقرار ممن حضر بالجواز، هذا هو الراجح في هذه المسألة الصلاة على الجنازة في المقبرة مستثناة من النهي عن الصلاة في القبور^(٣).

رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَسَطَ الْقُبُورِ؟ قَالَ: لَقَدْ صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ وَسَطَ الْبَقِيعِ، قَالَ: وَالْإِمَامُ يَوْمَ صَلَّيْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَحَضَرَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ^(٤)

(١) المصنف لعبد الرزاق (٦٥٧٠).

(٢) ينظر: الأوسط (٤١٧/٥).

(٣) فتاوى واختيارات أهل العلم في جواز "الصلاة على الجنازة في المقبرة" بحث لأحد طلبة العلم (١)

(٤) [أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (١٥٩٣)]

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَإِنَّ الصَّلَاةَ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا إِلَى الْقَبْرِ غَيْرُ الصَّلَاةِ الَّتِي عَلَى الْقَبْرِ؛ فَهَذِهِ صَلَاةُ الْجَنَازَةِ عَلَى الْمَيِّتِ الَّتِي لَا تَخْتَصُّ بِمَكَانٍ، بَلْ فَعَلُهَا فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ مِنْ فَعْلِهَا فِيهِ؛ فَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ عَلَى قَبْرِهِ مِنْ جِنْسِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَلَى نَعْشِهِ؛ فَإِنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالصَّلَاةِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ كَوْنِهِ عَلَى النَّعْشِ، وَعَلَى الْأَرْضِ، وَبَيْنَ كَوْنِهِ فِي بَطْنِهَا، بِخِلَافِ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ؛ فَإِنَّهَا لَمْ تُشْرَعْ فِي الْقُبُورِ، وَلَا إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى اتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ" (١).

وَأَفْتَتِ اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْإِفْتَاءِ، بِرِئَاسَةِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعُضُوءِيَّةَ كُلِّ مَنْ: فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَفِيفِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَسَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَدْيَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةَ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةَ الشَّيْخِ بَكْرِ أَبِي زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالُوا فِي حُكْمِ هَذِهِ الْمُسْأَلَةِ:

"تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَقْبَرَةِ قَبْلَ الدَّفْنِ، فَإِنْ دَفِنْتَ صَلَى عَلَى الْقَبْرِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ، وَالْمَنْهَى عَنْهُ فِي الْمَقْبَرَةِ مِنْ

الصلوات غير صلاة الجنازة، وأما صلاة الجنازة فهي مستثناة من النهي، وسواء كانت القبور خلف المصلين، أو أمامهم، أو إلى جانبهم" (١).

وَأَفْتَتْ -كَذَلِكَ- اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ بِرِئَاسَةِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعُضْوِيَّةِ كُلِّ مَنْ: سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْغَدْيَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ، وَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ بَكْرِ أَبِي زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَفْتَوْا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَقَالُوا: "لا مانع من تكرار الصلاة على الميت، مثل ما إذا صلى عليه جماعة، ثم حضر جماعة آخرون فإنهم يصلون عليه جماعة، أو فرادى؛ في المسجد، أو في المقبرة، وقبل الدفن، أو بعده على القبر،..." (٢).

وَقَالَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ -وقد سئل: هل تجوز صلاة الجنازة في وسط المقابر؟- فَأَجَابَ: "لا حرج في ذلك، صلاة الجنازة تصلى؛ تفعل في المقبرة، وهكذا على الميت بعد الدفن، النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الميت بعد الدفن في المقبرة، والصلاة عليها في المقبرة مثل الصلاة

(١) فتاوى اللجنة الدائمة -المجموعة الثانية- (٢٥٣/٧-٢٥٤)

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة -المجموعة الثانية- (٢٥٩/٧)

على القبر سواء، فإذا وضعت هناك، وصلى عليها الناس فلا حرج في ذلك، نعم، الممنوع الصلوات الأخرى^(١).

وَسُئِلَ سَمَاحَتُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: نرى كثيرين يصلون على الجنازة أكثر من مرة، فما حكم الصلاة على الجنازة أكثر من مرة؟ فأجاب: "لا نعلم فيها بأسًا، إذا حضر الجنازة صلى عليها مع الجماعة، ثم حضر الجماعة، وصلى عليها في المقبرة، أو في مكان آخر لا حرج في ذلك؛ إن شاء الله، ولا بأس في ذلك، الواجب أن يصلى عليها مرة واحدة، لكن إن قدر أنه صلى عليها في المسجد، ثم جاء آخرون وصلى معهم في المقبرة، أو في مسجد آخر وحضر وصلى معهم؛ فلا بأس كل هذا مزيد من الخير"^(٢).

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "فلو أن أحداً من الناس صلى صلاة فريضة، أو صلاة تطوع في مقبرة، أو على قبر فصلاته غير صحيحه، أما الصلاة على الجنازة فلا بأس بها، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على القبر في قصة المرأة أو الرجل الذي كان يقيم المسجد فمات ليلاً فلم يخبر الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم بموته، فلما أصبح الصبح قال صلى الله عليه وسلم: «دلوني على قبره -أو قبرها- فصلى

(١) فتاوى نور على الدرب (الموقع الرسمي)

(٢) فتاوى نور على الدرب (٤/٣٨)

عليه» ، صلوات الله وسلامه عليه، فيستثنى من الصلاة في المقبرة الصلاة على القبر ، وكذلك الصلاة على الجنازة قبل دفنها، لأن هذه صلاة خاصة تتعلق بالميت، فكما جازت الصلاة على القبر على الميت فإنها تجوز الصلاة عليه قبل الدفن^(١).

وَيَقُولُ فَضِيلَتُهُ -أَيْضًا- رَحِمَهُ اللَّهُ: "وما دام أنه قد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على القبر؛ فلا فرق بين أن يصلى على جنازة مدفونة، أو على جنازة غير مدفونة؛ لأن العلة واحدة، وهي أن هذا الميت الذي يصلى عليه كان في المقبرة، وعمل الناس على هذا، أنه يصلى على الميت، ولو قبل الدفن في المقبرة"^(٢).

وَسُئِلَ فَضِيلَتُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: من فاتته الصلاة على الميت في المسجد سواء كان فرداً، أو جماعة هل يجوز لهم الصلاة على الميت في المقبرة قبل الدفن، أو على القبر بعد الدفن؟

فأجاب: الأولى أن يصلوا عليه قبل الدفن، لأنه إذا أمكن أن يصلوا على الجنازة حاضرة بين أيديهم كان هذا هو الواجب، لكن لو جاءوا وقد دفن

(١) مجموع الفتاوى (٣٧٦/١٢)

(٢) الشرح الممتع (٢٤١/٢)

فإنهم يصلون على القبر؛ لأنه ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه صلى على القبر^(١).

وَيَقُولُ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشَّارِئِيُّ حَفِظَهُ اللهُ: "تجوز الصلاة على الميت داخل المقبرة قبل أن يدفن، ما لم يُعتقد أفضلية الصلاة داخل المقبرة، وما لم تتخذ عادة...، وإنما المقصود بهذا البحث أنه لو فات على بعض الناس الصلاة عليها في المسجد فلا بأس أن يصلوا عليها في المقبرة"^(٢).

وَيَقُولُ -أَيْضًا- حَفِظَهُ اللهُ: "فإن قيل: ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة على الجنائز بين القبور؛ كما: روى ابن الأعرابي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى بين القبور على الجنائز»، وعند الطبراني: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى على الجنائز بين القبور»

فالجواب: أن الحديث مرسل، أعله بذلك البزار، ورواه بإسناد صحيح بدون لفظة: «على الجنائز»، وصحح إرساله الدارقطني، ورواه الطبراني، والضياء من طريق حسين بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، قال عنه أبو حاتم: لين الحديث، وقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على

(١) مجموع الفتاوى (١٤٥/١٧-١٤٦)

(٢) التذكرة في أحكام المقبرة، ص: (١٤٣)

القبر، فلا فرق بين أن يصلى على جنازة مدفونة، أو على جنازة غير مدفونة؛ لأن العلة واحدة، وهو أن الميت الذي يصلى عليه كان في المقبرة"^(١).

وَيَقُولُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ السُّحَيْبَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ: "بعد النظر في أدلة كلا القولين يترجح -والله أعلم- أن الصلاة على الجنازة في المقبرة جائزة، وذلك لقوة أدلة هذا القول -ومنها-: فعل النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنه صلى على الميت في قبره، وهو في المقبرة -كما تقدم في قصة صلاته صلى الله عليه وسلم على المرأة التي كانت تقم المسجد- وهذا دليل واضح على جواز صلاة الجنازة في المقبرة، وأن المقبرة محل للصلاة على الميت؛ سواء كان في قبره، أم خارجه"^(٢). -انتهى.

وبعد الصلاة عليك تُحْمَلُ على أعناق الرجال؛ لتوضع في حفرة حيث تُغَيَّبُ عن الشمس، فيحتملك الرجال وهم مشفقون، وعليك يترحمون.

(١) التذكرة في أحكام المقبرة ، ص : (١٤٣-١٤٤)

(٢) أحكام المقابر ، ص : (٣٤٨-٣٤٩)

رابعاً: دفنه

إذا دخل المشيعون للجنائزة المقبرة لِدْفِنِ المِيتِ فَيَسْتَحِبُّ إلقاءَ السَّلامِ على الموتى كأن يقول: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أسأل الله لي ولكم العافية) وأن يتذكر الآخرة ويستعد للموت ويتفكّر في أحوال الموتى فهم في منظر القبور متساوون، ولكن بداخلها منهم من هو في روضة من رياض الجنة نسأل الله ذلك، ومنهم من هو في حفرة من حفر النار أعاذنا الله من ذلك.

وينبغي للجميع السكون والخوف من الله وعدم التحدث في أمور الدُّنيا ولا يجتمع على القبر إلا من له حاجة لإنزال الميت أو مناولة الطين واللبن أما الباقون فينتظرون حتى يُتَّهَى من سدّ اللحد بالبن ومن ثمّ يشاركون في الدفن.

اللبن: الطوب النيء المضروب من الطين مربعاً للبناء.

اللحد في القبر هو: أن يحفر في الأرض الصلبة إلى أسفل طولاً ثم يميل الحافر بالحفرة إلى جانبه الذي من جهة القبلة ليوضع الميت في الحفر الجانبي مستقبلاً القبلة، ولا يتيسّر ذلك إلا في الأرض الصلبة أو المتماسكة.

والشق هو: أن يحفر القبر طويلاً فقط ليوضع الميت في ذلك طويلاً، ويكون ذلك في الأرض الرخوة غير المتماسكة كالأرض الرملية^(١).

وإن كانت الميتة امرأة غُطِّيَ قبرها؛ لأنه أَسْتَرُ لها؛ لأنها عورة فلا يأمن أن يبدو منها شيء فيراه الحاضرون. وأما الرجل فلا يُغَطَّى قبره، إلا لعذرٍ كنزولٍ مطر ونحو ذلك. ثم ينزل في القبر اثنان أو ثلاثة حسب حجم الجنازة، ويقابلهم بأعلى القبر من ناحية القبلة اثنان يساعدونهم حتى يُنْزِلُوهُ في اللحد الذي هو مكان يتسع للميت، يكون بجانب القبر مما يلي القبلة، وهو أفضل من الشق الذي هو الحفرة في وسط القبر. ويُسنّ توسيع وتعميق القبر، ثم يسَل! الميت.

ويُدْخَل الميت القبر سلاً بأن يُجْعَل رأسه في الموضع الذي تكون فيه رجلاه إذا دفن ثم يسَل فيه سلاً رفيقاً. فعن أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: (أَوْصَى الْحَارِثُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْقَبْرَ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْ الْقَبْرِ، وَقَالَ: (هَذَا مِنَ السُّنَّةِ).

(١) انظر فتاوى اللجنة (٨/٤٢٢-٤٢٦).

وهذا الحديث له حكم الرفع إلى الرسول ﷺ لأن الصحابي إذا قال: (من السنة) يعني بها سنة الرسول ﷺ. قال البيهقي في السنن^(١): (هذا من السنة فصار كالمسند، [وروي ذلك عن ابن عمر وأنس])^(٢).

وإن لم يكن إدخاله القبر من قبل رجله أسهل أدخله حيث سهل، إذ المقصود الرفق بالميت. ويقول الذي يدخل الميت القبر: (بسم الله وعلى ملة رسول الله). أو "بسم الله على سنة رسول الله"، ويوضع الميت في لحده على شقه الأيمن، ووجهه تجاه القبلة، ويقرب إلى الحائط حتى لا ينكب على وجهه، وإن احتيج إلى أن يوضع تحت رأسه قليلاً من التراب أو كسرة من لبن فلا بأس وإلا فلا، وكذا إن خيف سقوطه على ظهره فيسند بتراب أو بكسرة لبن.

ثم تُحَلَّ عقد الكفن وتترك، ويبقى الوجه على حاله مغطى لا يكشف، وبعد ذلك يُنصب اللبن على اللحد وتسد الفتحات التي بين اللبنة بالطين اليابس والحجارة الصغيرة، ثم يُجعل فوقه طين لين لسد تلك الفتحات حتى لا يسقط اللبن على الميت بعد إنزال التراب عليه.

(١) (٥٤/٤)

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢١١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢/٢٧٥٠).

ويستحب لمن عند القبر أن يحثو من التراب ثلاث حثوات بيديه جميعاً بعد الفراغ من سدّ اللحد؛ فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى على جنازة، ثم أتى قبر الميت، فحثا عليه من قبّل رأسه ثلاثاً"^(١)، ثم يهال عليه التراب بمسحاة أو نحوها إسراعاً بتكميل الدفن، ويُرفع عن الأرض قدر شبرٍ ولا يُسوى بالأرض حتى يتميز فيُصان ولا يُهان، وإن أحب تعليمه بعلامة لمعرفة القبر حتى يُزار فلا بأس، فيعلمه بحجر أو نحوه. ثم يرش التراب بعد وضع الحصباء عليه لحفظ ترابه؛ لأن ذلك أثبت له لِيَتِمَّاسَكَ بالطين وأقوى من أن تذهب به الرياح والسيول^(٢). ثم يُدعى للميت بعد الدفن عند القبر يُسأل له الثبات ويُستغفر له، وإن أحب أن يُصلي عليه من لم يصل عليه قبل فلا حرج. ثم يُعزى أهل الميت في المقبرة^(٣).

وينبغي للمشيع أن يكون قريباً من القبر، فإن أعظم الناس تأثراً بالجنازة من كان قريباً منها ينظر إلى حالها وحال أهلها، فإن المقصود من تشييع الجنازة ودفنها الاتعاظ بحال أهلها وقرابتها، فيقوم الإنسان على القبر وينظر إلى

(١) رواه ابن ماجه (١٥٦٥)، وصححه الألباني في الإرواء (٧٥١).

(٢) فتاوى اللجنة (٤٢٣/٨-٤٢٦).

(٣) نور على الدرب (الشيخ ابن باز) (٢٧٦).

ذلك الميت المسجى المدلى وينظر إلى حاله إذا أُخل القبر مُتفكراً متدبراً متأملاً متذكراً حالته إذا كان مثله، ناظراً في أهله وقربته وأعز الناس عليه ، كل يكفكف دمه لا يغني عنه من الله شيئاً، فإن كان عزيزاً أو شريفاً أو وضيعاً نظر إليه وقد خرج من دنياه بثوبه دون أن يزيد عليها إلا بما قدم في الدنيا من صالح العمل وطاحه. ثم ينظر إليه بعد أن يُغلق عليه قبره وكيف ينفض أعز الناس عن يديه ترابه، ثم يخرج من قبره حسيراً كسيراً، ولو كان ابناً عزيزاً عليه أو ولداً غالياً عليه فيخرج من ذلك القبر صفر اليدين من قريبه، وأصبح ذلك الميت كأنه لم ير على وجه الأرض من قبل ذلك، ثم إذا فرغ من ذلك كله نظر إلى حال القربة وهم يهيلون عليه التراب حتى إن عينك ترى الابن يهيل التراب على أمه وأبيه وصاحبته وبنيه لا يُغني عنه من الله شيئاً، ثم ينظر إليهم وقد انصرفوا عن ذلك القبر وتركوه لما قدم من صالح العمل أو طاحه، ففي كل هذه المواقف تُذكر بالله ﷻ، ولذلك قال العلماء رحمهم الله: (إنما عظم ثواب الصلاة على الميت ودفنه من أجل هذه المواقف المذكرة بالله ﷻ).

ولذلك قال بعض العلماء: (إن حال الميت عند الدفن يكفي في الدلالة على الآخرة، فلا يحتاج إلى موعظة بعد ذلك) وذلك صح عن النبي ﷺ أنه قام

على قبر يذكر أصحابه ﷺ موعظة بعد دفنهم الميت، وذلك لأنّ دلالة الحال
تغني عن دلالة المقال.

واعلم رحمك الله أنّ هذا هو هدي السلف الصالح ﷺ، فقد كان بعضهم إذا
حضر الجنازة بكى حتى يظن أنه من أهل ذلك الميت وقرابته.

بل سُئل بعضهم: لم تبكي، أهو قريبك؟ فقال: (لا، إنما أبكي على مؤمن
بكاه مسجده وعمله الصالح). فالمؤمن مفجوع بأخيه المؤمن، ولو لم يكن
من قرابته وبنيه وفصيلته التي تؤدّيه.

زيارة القبور:

زيارة القبور من الأمور التي ترقق القلب، وتذكر الآخرة، وتقضي على التعلق بالحياة الدنيا.. حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها، فإنها ترق القلب، وتدمع العين، وتذكر الآخرة، ولا تقولوا هجرًا)^(١).

ذِكْرُ الْمَوْتِ وَزِيَارَةُ الْمَوْتَى وَالْقُبُورِ تُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ وَبِالْنِّهَايَةِ الْمَحْتُمَةِ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَذَلِكَ يُحَفِّزُ عَلَى عَمَلِ الْخَيْرِ وَالسَّعْيِ فِيهِ.

وفي هذا الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور"، وإنما كان نهى النبي عليه الصلاة والسلام لهم في أول الأمر؛ لقرب عهدهم بالجاهلية وما يفعلونه ويتكلمون به من أمور تخالف الإسلام؛ من تعظيم القبور، وغير ذلك، فلما استقر الإسلام في نفوسهم، وحأ آثار الجاهلية، وعلموا أحكام الشرع؛ أمرهم بزيارتها، فقال: "ألا فزوروها"، فنسخ حكم النهي إلى الإباحة والحث على الزيارة؛ "فإنها ترق القلب"، أي: تجعله يخضع ويخشع، "وتدمع العين"، أي: تبكيها، "وتذكر الآخرة"، أي:

(١) أخرجه أحمد (١٣٤٨٧)، وأبو يعلى (٣٧٠٧) مطولاً، والحاكم (١٣٩٣) واللفظ له.

إِنَّ ثَمَرَةَ الزَّيَارَةِ وَعِلَّةُ إِبَاحَتِهَا أَنَّهَا تُذَكَّرُ بِمَنَازِلِ الْآخِرَةِ؛ مِنْ وَعْدٍ وَوَعِيدٍ، وَجَنَّةٍ وَنَارٍ، "وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا"، أَي: كَلَامًا قَبِيحًا فَاحِشًا.

وَفِي الْحَدِيثِ: وَقُوعُ النَّسْخِ فِي السُّنَّةِ.

وَفِيهِ: أَنَّ زِيَارَةَ الْقُبُورِ تُذَكَّرُ بِالْمَوْتِ وَبِالْآخِرَةِ، وَسَبَبٌ فِي رِقَّةِ الْقَلْبِ.

الْفَائِدَةُ مِنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ هِيَ: إِحْسَانُ الزَّائِرِ إِلَى نَفْسِهِ بِتَذَكُّرِ الْمَوْتِ وَالْآخِرَةِ وَالِاتِّعَازِ وَالِاعْتِبَارِ، وَإِحْسَانُهُ إِلَى الْمَيِّتِ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَسُؤَالِ الْعَافِيَةِ.

وَزِيَارَةُ الْقُبُورِ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

زِيَارَةُ الْقُبُورِ الشَّرْعِيَّةُ: هِيَ الَّتِي الْقَصْدُ مِنْهَا تَذَكُّرُ الْآخِرَةِ وَالِاتِّعَازِ، وَالدُّعَاءِ لِلْأَمْوَاتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ، وَهِيَ الَّتِي لَا يَقْصِدُ الزَّائِرُ مِنْهَا غَيْرَ ذَلِكَ.

الزِّيَارَةُ الْبَدْعِيَّةُ: وَهِيَ أَنْ تَقْصِدَ الْقُبُورَ وَتَزَارَ لِلْعِبَادَةِ عِنْدَهَا؛ بِقِرَاءَةِ قُرْآنٍ أَوْ صَلَاةٍ أَوْ ذَبْحٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ ظَنًّا أَنَّ لِلْعِبَادَةِ عِنْدَهَا مَزِيَّةً، وَهَذِهِ بَدْعَةٌ، وَهِيَ مِنْ وَسَائِلِ الشَّرْكِ.

الزيارة الشركية: وهي زيارة القبور لدعاء أهلها والاستغاثة بهم، أو للذبح أو النذر لهم، أو غير ذلك من العبادات التي لا تصلح إلا لله عز وجل، وهذا شرك.

فزيارة القبور لم تشرع لقراءة قرآن ودعاء العبد لربه عندها وصلاة فيها وإليها وعندها وتوزيع مال وطعام وبذل للصدقات وصلاة وطواف وذبح ونحر ونذر واستغاثة وسؤال وطلب شفاعاة ومدد وعون ونصرة وتفريج هم وكشف كربة ودفع ملامة وقضاء حاجة من المقبورين وسفر إليهم وغلو واستشفاء بترابهم وتوسل وتقيل وتلقين وتبرك وتمسح وتمرغ عندها وعكوف وإقامة وبناء قباب ومساجد ووضع ستور.

تنبيه: للشيخ الألباني - رحمه الله - رسالة مفيدة بعنوان: "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد"، ردَّ فيها على شُبُهات المخالفين، فأجاد وأفاد - رحمه الله - فاكتنِزها؛ فإن فيها نفعًا عميمًا.



خامساً: زيارته

أن يُسلم إذا دخل المقبرة سلاماً عاماً على القبور - السلام المعروف - . ثم يأتي عند قبر من يُريد زيارته فيُسلم عليه، ثم يقف أو يجلس للدعاء للميت بالمغفرة والرحمة، لا للتبرك أو الاستراحة، فإن القبور ليست بموضع استراحة أو سكن حتى يُجلس فيها.

وبعد الدعاء للميت بالمغفرة والرحمة ينصرف راشداً، وهذه هي صفة زيارة الأموات الشرعية^(١).

س: عند زيارة القبور هل يُشرع للزائر أن يصل إلى القبر الذي يقصد زيارته؟

ج: يكفي عند أول القبور، وإن أحب أن يصل إلى قبر من يقصد زيارته ويسلم، فلا بأس.

السؤال: سماحة الشيخ، بالنسبة للسلام على الموتى، هل يشرع السلام داخل المقبرة أو المرور بالسيارة مثلاً؟

(١) وانظر فتاوى سماحة الشيخ ابن باز في مجلة الدعوى (العدد: ٧٤) من أحكام الجنائز للشيخ ابن باز (٣٩).

الجواب: إذا دخل فهو أفضل؛ لكونه يقف عليهم، ويسلم عليهم؛ لأنها أقرب إلى الخشوع والتأثر، وإن مر عليهم بالسيارة وسلم، أو على دابته وسلم، أو وقف على الجدار وسلم، كفى، لكن كونه يقصد القبور، ويدخل عليهم، ويسلم عليهم، ويدعو لهم، هذا أكمل وأشد في التأثر.

يشرع لمن مر على القبور أن يسلم على أصحابها.

السؤال: أنا أسكن في حي به مقبرة وأسلك كل يوم طريقاً بجانبها بل أسلك هذا الطريق في اليوم أكثر من مرة. ماذا يجب علي في هذه الحالة، هل أسلم على الموتى دائماً أم ماذا أفعل؟ أرشدوني بارك الله فيكم.

الجواب:

زيارة القبور الزيارة الشرعية سنة؛ لما فيها من التذكير بالآخرة وبالموت، ولما فيها من الدعاء للموتى -إذا كانوا مسلمين- بالمغفرة والرحمة والعافية من النار؛ لقول النبي ﷺ: (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة^(١)).

وكان ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: السلام عليكم أهل الديار من المسلمين والمؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا

(١) رواه مسلم الجنايز (٩٧٦)، والنسائي الجنايز (٢٠٣٤)، وأبو داود الجنايز (٣٢٣٤)، وابن ماجه ما جاء في الجنايز (١٥٦٩)، وأحمد بن حنبل (٤٤١/٢).

ولكم العافية^(١) والأحاديث في الزيارة كثيرة، ويشرع لك كلما مررت على القبور أن تسلم على أصحابها وتدعو لهم بالمغفرة والعافية، وليس ذلك واجباً، وإنما هو مستحب وفيه أجر عظيم، وإن مررت ولم تسلم فلا حرج، وبالله التوفيق^(٢).

س: هناك بعض الشباب الصالحين يصطحبون معهم بعض الغافلين لزيارة القبور وتخويفهم من الله، فما رأيكم في ذلك؟.

ج: ليس فيه مانع، وذلك حسن، وجزاهم الله خيراً، وهو من التعاون على البر والتقوى^(٣).

س: هل يجوز رفع اليدين أثناء الدعاء للميت؟.

ج: جاء في بعض الأحاديث أنه ﷺ رفع يديه لما زار القبور ودعا لأهلها، وقد ثبت ذلك من حديث عائشة رضي الله عنها: (أنه ﷺ زار القبور ودعا لهم ورفع يديه)^(٤).

(١) رواه مسلم الجنائز (٩٧٥)، والنسائي الجنائز (٢٠٤٠)، وابن ماجه ما جاء في الجنائز (١٥٤٧)، وأحمد بن حنبل (٣٥٣/٥).

(٢) نشرت في (فتاوى إسلامية) جمع وترتيب: محمد المسند (٤٥/٢). (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ١٣ / ٣٣٤).

(٣) من أحكام الجنائز للشيخ ابن باز (٤٥، ٤٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه.

مسألة: حكم استقبال القبر حال الدعاء للميت؟

السؤال: هل ينهى عن استقبال القبر حال الدعاء للميت؟

الجواب: لا ينهى عنه؛ بل يدعى للميت سواء استقبل القبلة أو استقبل القبر؛ لأن النبي ﷺ وقف على القبر بعد الدفن وقال: استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت؛ فإنه الآن يسأل^(١).

أبوداود. ولم يقل استقبلوا القبلة فكله جائز سواء استقبل القبلة أو استقبل القبر، والصحابة رضي الله عنهم دعوا للميت وهم مجتمعون حول القبر^(٢). وهذا الدعاء لم يثبت أن يكون جماعياً، ولا أن يقوم أحدهم فيدعو والناس يؤمنون، ولكن الصحيح من ذلك أن يدعو كل إنسان بمفرده بصوت منخفض.

فائدة: حديث: (ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام) وفي لفظ (ما من رجل....)^(٣).

(١) أخرجه أبوداود.

(٢) [مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (١٣/ ٣٣٨)].

(٣) ضعيف: انظر ضعيف الجامع (٥٢٠٨) النوافح (١٨٠١) بشرى الكتيب (١٣٩) سير النبلاء (٥٩٠/١٢) أهوال القبور (١٨٥ و١٨٧) م الأهوال (٨٣/٢) المتناهية (١٥٢٣/٢) الروض البسام (٥١٥/٢) فيض (٨٠٦٢/٥) القيسراني (٦٩٩) المجروحين (٥٨/٢) تذكرة القرطبي (٥٧/١) م تحفة الزوار (٣٨ و٣٧) م أهوال القبور (٩٥) الصارم (٢٩٦ و٢٩٧) الحاوي بتخريج الفتاوى (١٤٥٢)

من البدع عند زيارة القبور:

- وضع حجارة ونحوها عند الزيارة.
 - وضع اليد على القبر عند زيارته أو بعد الدفن.
 - رش القبر بالماء كلما زار المقبرة، والمشروع رش القبر بعد دفنه فقط ليشبب التراب عليه لا أنه كلما زاره فعل ذلك لأنه لا ينفع الميت.
 - قولهم السلام عليك يا فلان بن فلانة عند سلامه على صاحب القبر.
- الدعاء الجماعي عند القبر.
- تخصيص أيام معينة لزيارة القبور كالجمع والأعياد.

القراءة عند القبور: ولا يشرع قراءة مطلقا لا فاتحة و لا غيرها فكل ذلك لا أصل له ولم يرد فيه شيء صحيح عن النبي ﷺ مع كثرة زيارته للقبور وتعليمه للناس كيفية زيارتها بل كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه إذا مر أحدهم بالمقابر أن يقول: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية) ولو أن القراءة مشروعة لما كتم ذلك ولبينه النبي ﷺ كيف وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز فكيف بالكتمان ولو أنه ﷺ علمهم شيئا من ذلك

لنقل إلينا فإذا لم ينقل بالسند الثابت دل على أنه لم يقع وكان ﷺ إذا وضع الميت في لحده قال: [بسم الله وعلى ملة رسول الله] وهديه ﷺ بسؤال الثبات للميت والاستغفار له إذا فرغ من دفنه - كما سيأتي - فليس في هذه الأحاديث أنه ﷺ قرأ سورة ولا آية لا هو ولا أحدا من أصحابه رضي الله عنهم على القبر كما يفعل ذلك بعض الناس، ومما يقوي عدم المشروعية قوله ﷺ: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر فإن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة)^(١). وحديث (اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا)^(٢)، فالمقابر ليست محلا للصلاة ولا للقراءة. فلا يقرأ فاتحة ولا سورة ولا آية.

ومن البدع: ما يفعله البعض من تلقين الميت، بأن يقوم أحدهم، فيقول: "يا فلان بن فلان، إذا سألك الملكان، فقل: ربي الله... إلخ".

وانظر الرسالة أدناه:

رسائل [[أحاديث لم تثبت في الجنائز والقبور والتعازي]] ويليها (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم) و يليها [[مختصر التحرير والتبيين في بدعية التلقين]]

(١) مسلم ٧٨٠

(٢) متفق عليه البخاري ٤٤٤ مسلم ٧٧٧

ختاماً:

احرص أن تكون أحداث وصور الزيارة باقية في مخيلتك ماثلة أمامك بعد الزيارة فإذا تكاسلت نفسك عن طاعة من الطاعات تذكرت الزيارة فذكرتك بالآخرة مما يحفزك للطاعة وإذا همت نفسك بفعل معصية تذكرت الزيارة فذكرتك بالآخرة مما يحجزك عن المعصية) فلا تنس القبر:

قف بالمقابر واذكر إن وقفت بها لله درك ماذا تستر الحفر

ففيهم لك يا مغرور موعظة وفيهم لك يا مغرور معتبر

كانوا ملوكاً توارى بهم قصورهم دهرأ فوارتهم من بعدها الحفر

إنَّ الصلاة على الميت، وأتباع الجنازة، والحضور للمقبرة؛ مما يزهّد في الدنيا، ويعطي المسلم عِظَةً وعِبْرَةً، ويستعد، ولا يغفل، والموت أكبر واعظ للمسلم، فهل استحضر المشيّع للجنازة هذه المعاني، فإنها جديرة بالاهتمام.!!!!!!

سادسا: الوصية:

لما كثرت من بعض الناس البدع ولا سيما فيما يتعلق بالجناز والقبور والتعازي، كان من الواجب أن يوصي المسلم بأن يجهز ويدفن على السنة وأن يحذر ويحذر من الوقوع فيما تقدّم من أخطاء وبدع شائعة وغيرها عملاً بقوله ﷺ: (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظٌ شدادٌ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يُؤْمرون)^(١)

معنى ذلك: يا أيها الذين صدّقوا الله ﷻ واتّبعوا رسوله ﷺ، احفظوا أنفسكم بفعل ما أمركم الله به وترك ما نهاكم عنه، واحفظوا أهليكم بما تحفظون به أنفسكم من نار وقودها الناس والحجارة، يقوم على تعذيب أهلها ملائكة أقوياء فُساءة في معاملتهم، لا يُخالفون الله في أمره، ويُنفذون ما يُؤْمرون به].

ولذلك كان أصحاب رسول الله ﷺ يوصون بذلك والآثار عنهم بما ذكرنا كثيرة ونقتصر على أثرين هما:

١: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنهما - أن أباه قال في مرضه الذي مات فيه: (ألحدوا لي لحداً وانصبوا عليّ اللبن نصباً كما صنع برسول الله ﷺ).^(١)

٢: عن أبي بردة رضي الله عنه قال: أوصى أبو موسى رضي الله عنه حين حضره الموت قال: (إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرعوا بي المشي، ولا تتبعوني بمجمر، ولا تجعلنّ على لحدي شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلنّ على قبري بناء، وأشهدكم أنني بريء من كل حالقة أو سالقة أو خارقة، قالوا: سمعت منه شيئاً؟ قال: نعم من رسول الله ﷺ).^(٢)

فعلى المسلم أن يحرص على أن يكتب وصيته ويتعاهدها فمن الأخطاء التي يقع فيها بعض الناس: الغفلة عن كتابة الوصية، فلا يكتبها إلا المحتضر الذي على فراش الموت ومن كتبها ليم، وقيل له: (الواجب أن يتفأل بالخير ولا يتفأل على نفسه بالموت، ويقولون له لك طيلة العمر، لا توص الآن فالموت عنك بعيد).

(١) أخرجه مسلم

(٢) أخرجه مسلم

سبحان الله، ومن يضمن للإنسان أن يعيش ثوان؟ بل ومن يدري؟ .

وهذا خلاف السنة يقول ﷺ: (مَا حَقُّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ) ^(١)

وأين هم من قول ابن عمر رضي الله عنهما: (مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي) ^(٢).

وذلك من حرصه رضي الله عنه وكثرة ذكره للموت استعداد له.

ومن العجب، والعجب لا ينقضي، أن بعض الناس صار بين طرفي نقيض، فطرف من الناس يقول: (لا تكتب الوصية، فإن الوصية تقرب الأجل) وطرف يقول: (اكتب الوصية فإنك إن تكتبها يطول عمرك ويزيد). والمؤمن متيقن أن الوصية لا تقرب الأجل وترك الوصية لا يُبعد الأجل، فينبغي له أن لا يهملها.

وعلى المصاب في حالة مرض الموت، ألا يشغله مصابه عما يجب أن يلتفت إليه من مصالح في وصية أو فعل خير أو تأهب للموت من رد ودائع أو دين أو زكاة أو مظلمة لأحد أو التكفير عن ذنوب، فهو في زحمة انشغاله

(١) البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

بمصيبتة وحزنه على فراق الدنيا ينسى كل ذلك، وإذا أفاق فقد يوصي بوصية يجور فيها على حقوق آخرين فيمنع المستحق أو يعطى من لا يستحق. ويرجع العلماء ذلك كله إلى ضعف الإيمان والتعلق بالدنيا وضعف التطلع إلى الآخرة. وفي هذا روى أبو داود أن النبي ﷺ (كان يقول: " اللهم إني أعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت ").

فالوصية فيما له وعليه واجبة في حق من عليه حقوق للآخرين من دين أو نحوه، فيجب على الإنسان أن يوصي بوفاء ما عليه من حقوق سواء كانت تلك الحقوق للعباد كالديون والودائع والأمانات، أو كانت مثل الكفارات أو نذر أو حج الفرض والزكاة التي لم يخرجها.

كما يُستحبُّ له استحباباً مؤكداً أن يوصيهم باجتنب ما جرت العادة به من البدع في الجنائز ويؤكد العهد بذلك.

وإذا علم أو غلب على ظنه، أو خشي أن أحد أقاربه سيفعلها فيجب عليه أن يوصيهم بتركها ويحذرهم من فعلها حتى يبرئ ذمته أمام مولاه تبارك وتعالى.

بل كل من رآه واقعاً فيها فيتعيّن عليه نصحه وتحذيره انطلاقاً من قوله ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليُغيّره...) (١).

ولحديث جابر رضي الله عنه قال: (بايعت رسول الله ﷺ على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وعلى سبيل المثال للوصية كأن يقول لهم: (إذا ما دَنْتُ وفاتي فعلى أوليائي إخبارُ بعض الصالحين الموحدين المتمسكين بالسنة ليذكروني بالله ورحمته ورجاء عفوهِ لقوله ﷺ (لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله) (٢).

وأن ألقن الشهادة لقوله ﷺ (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله) (٣)

وأن يدعوا لي الحاضرون جميعاً ، وأن لا يقولوا إلا خيراً ، ولا ينطقوا إلا صدقاً، لقوله ﷺ (إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر وقلوا خيراً ، فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون) (٤) أخبروا بموتى ولا تنعوني نعي الجاهلية، وهو رفع الصّوت بالإعلان بموتي في الأسواق وعلى أبواب المساجد، لا تنوحوا علي لا نساءً ولا رجالاً، فلا ترفعوا أصواتكم، ولا تضربوا

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه مسلم.

(٤) أخرجه: أحمد (١٢٥/٤) وابن ماجه (١٤٥٥) والحاكم (٣٢٤/١)

وجوهكم، ولا تمزقوا ثيابكم، فإن هذا حرام في دين الله قال ﷺ (ليس منا من ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية) متفق عليه

والنياحة على الميت من أمر الجاهلية لا تُتَّبَعُ جنازتي بنار أو بخور أو أعلام أو صُور لي أو لغيري، ولا تُرفع الأصوات بذكر الله أو بغيره، ولا تقيموا مكاناً خاصاً للعزاء، ولا تجتمعوا لذلك، ولكن حيثما قابلكم الناس عزوكم، ولا تصنعوا للناس طعاماً بمناسبة موتي، ولا تبنوا على قبري شيئاً ولا ترفعوه بشيء إلا شبراً من تراب، ولا توقدوا عليه سراجاً، ولا تكتبوا عليه شيئاً، لا تلقنوني بعد دفني، ولا يُقرأ قرآن كذلك، ولا تدفنوا معي شيئاً من مال أو متاع أو ثياب، فإن هذا كله لم يفعله رسول الله ﷺ ولا صحابته رضي الله عنهم ولا الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ .

اللهم إني أبرأ إليك من كل مخالفة لشرعك سواء كان فعلاً أو قولاً، وأعوذ بك من غضبك وعذابك وأسألك عفوك وصفحك فإن لم تصفح وتغفو لأكونن من الخاسرين، فارحمي يا أرحم الراحمين.

فهذه وصيَّتي بَلَّغْتُهَا، قال تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١)

وأنا كاتبُ هذه الأحرف أقول: (هذه وصيَّتي)

ولا نقول التزم هذا في الوصية، ولكن المقصد التنويه عما يخشى من أهله فعله فاحرص أخي المسلم على أن لا ترقد ولا تنام قبل أن تكتب وصيتك. ورب كلام ميت أثر في الأحياء أكثر من كلامه وهو حي، ورب وصية كان لصاحبها علم نافع يُنتفعُ به فتعال بها الأجر والثواب.

ويبدأ بإخراج الواجب من تركة الميت سواء أوصى بها الميت أو لم يوص، فالواجب إما حقٌّ لآدمي أو عبادة من العبادات، كفريضة الحج (حجة الإسلام)، أو كفارة يمين أو زكاة واجبة توفي قبل إخراجها، أو نذر أوجبه على نفسه فتوفي قبل الوفاء به، أو كفارة ظهار ونحو ذلك.

ولعظم خطورة وشناعة التهاون بحقوق الآخرين يقول ﷺ (يغفر الله للشهيد كل شيء إلا الدين) وفي رواية: (القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين)^(٢)

(١) البقرة ١٨١

(٢) أخرجه مسلم.

وفي حديث آخر: (من كانت عنده مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل أن لا يكون له دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه)^(١)

فيجب الإسراع بها بحسب الإمكان ويبرئ ذمته إلى الله ويتخلص من مظالم الأنام، وذلك بأن يكتبها في صحته ويشهد على ذلك ويكتب فيها ما يحتاج إليه، وإن تجدد له أمر يحتاج إلى الوصية ألحقه بها.

وتتأكد الوصية عند اشتداد المرض أو ركوب بحر أو جو أو دخول المعركة وسفر كالسفر لأداء الحج أو العمرة ونحو ذلك.

ويحرم الإضرار في الوصية كأن يوصي بحرمان بعض الورثة من حقهم من الإرث أو يفضل بعضهم على بعض لقوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ ثم قال ﴿مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾^(٢)

(١) أخرجه البخاري

(٢) سورة النساء: ٧-١٢

ولقوله ﷺ (لا ضرر ولا ضرار)

والوصية الجائرة باطلة مردودة لقوله ﷺ (من أحدث في أمرنا هذا ما

ليس منه فهو رد)^(١)



(١) البخاري ومسلم.

ملحق

عقيدة كل مسلم (سؤال وجواب مع الدليل من القرآن والسنة الصحيحة)

والداعي للتطرق لها أن العناية بالتوحيد من أهم المهمات وأشد الضرورات لأنه مهما بلغ العبد من الصلاح والتقوى وحافظ على السنن والفرائض وأكثر من الخيرات ولكنه على غير عقيدة صحيحة يعبد غير الله يسأل غير الله يذبح لغير الله ينذر لغير الله عز وجل، فإنه بهذا يكون قد صرف نوعاً من العبادة لغير الله فحينئذ لا تنفعه صلاته ولا صومه ولا حجه ولا تقواه ولا محبته للخير لأنه هدم الأساس الذي تقوم عليه العبادة وهو التوجه إلى الله وحده دون من سواه قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾^(١)

فتحقيق العقيدة الصحيحة وترك التنديد هي القاعدة والأساس والركيزة والأصل لقبول الأعمال وذلك بمعرفة الله عز وجل بإلهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته وتوحيده بذلك.

فالتوحيد هو أول ما يدخل به المرء في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، فهو أول واجب وآخر واجب وعنه يسأل في قبره وضده الشرك ويترتب على الشرك أمور:

(١): - مخرج من ملة الإسلام. (٢): محرم من دخول الجنان ومخلد لصاحبه في النيران (٣): موعود صاحبه بعدم الغفران. (٤): محبط للأعمال إلا من تاب. وإليك إياها:

١ - لماذا خلقنا الله تعالى؟

خلقنا لنعبده ولا نشرك به شيئاً؛ قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)، وقال ﷺ: «حق الله على العباد أن يعبدوه، ولما يشركوا به شيئاً» متفق عليه^(٢).

٢ - كيف نعبد الله تعالى؟

كما أمرنا الله ورسوله ﷺ مع الإخلاص، قال عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه

(١) الذاريات : ٥٦ .

(٢) البخاري ٢٨٥٦ ، ٥٩٦٧ ومسلم ٣٠ وأحمد ٢١٩٩١ .

(٣) البينة : ٥ .

أمرنا، فأمره رد» (أي: مردود) رواه مسلم^(١).

٣ - هل نعبد الله خوفاً وطمعاً؟

نعم نعبده خوفاً وطمعاً، قال عز وجل: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾^(٢) (أي: خوفاً من ناره، وطمعاً في جنته)، وقال ﷺ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ» رواه أبو داود^(٣).

٤ - ما هو الإحسان في العبادة؟

مراقبة الله وحده الذي يرانا، قال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٤) وقال: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ﴾^(٥)، وقال ﷺ: «الإحسان: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» رواه مسلم^(٦).

٥ - لماذا أرسل الله الرسل؟

للدعوة إلى عبادته ونفي الشرك عنه قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾^(٧)، وقال ﷺ: «الأنبياء: إخوة من علات، وأمهاهم: شتى، ودينهم واحد» (أي: كل

(١) مسلم ١٧١٨ وأحمد ٢٥١٢٨ .

(٢) الأعراف : ٥٦ .

(٣) أبو داود ٧٩١ وابن ماجه ٩١٠ من حديث : أبي هريرة . وانظر (المسند) لأحمد ٣٠٧/٣٤ = ٢٠٦٩٩ .

(٤) النساء : ١ .

(٥) الشعراء : ٢١٨ .

(٦) البخاري ٥٠ ، ٤٧٧٧ ومسلم ٩ ، ١٠ وأحمد ٩٥٠١ من حديث أبي هريرة .

(٧) النحل : ٣٦ .

الرسول دعوا إلى التوحيد) رواه مسلم^(١).

٦ - ما هو توحيد الإله؟

إفراده بالعبادة؛ كالدعاء والنذر والحكم، قال عز وجل: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٢) (أي: لا معبود بحق إلا الله)، وقال ﷺ: «فليكن أول ما تدعوهم إليه: عبادة الله» متفق عليه^(٣).

٧ - ما معنى لا إله إلا الله؟

لا معبود بحق إلا الله، قال عز وجل: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾^(٤)، وقال ﷺ: «من قال: (لا إله إلا الله)، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله» مسلم^(٥).

٨ - ما معنى التوحيد في صفات الله؟

إثبات ما وصف الله به نفسه أو رسوله ﷺ، ونفي ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ، من غير: تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا

(١) مسلم ٢٣٦٥ وأحمد ١٠٢٥٨ وابن حبان ٦١٩٤ من حديث أبي هريرة .

(٢) محمد : ١٩ .

(٣) البخاري ١٤٥٨ ومسلم ٣١/١٩ (واللفظ لهما) من حديث: ابن عباس . وفي لفظ للدارقطني في (السنن) ٥٦/٣ = ٢٠٥٩: « فليكن أول ما تدعوهم إليه توحيد الله » . وفي لفظ للبيهقي في (الخلافيات) ٣٠٣/٥ = ٣٩٠٩: « فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله » وروى البخاري ٧٣٧٢ هذا اللفظ من حديث معاذ .

(٤) لقمان : ٣٠ والحج : ٦٢ .

(٥) مسلم ٢٣ .

تمثيل. قال عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١)، وقال ﷺ: «يترل ربنا، تبارك وتعالى، كل ليلة إلى السماء الدنيا» (أي: نزولا يليق بجلاله) متفق عليه^(٢).

٩ - ما هي فائدة التوحيد للمسلم؟

الهداية في الدنيا، والأمن في الآخرة، قال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً» متفق عليه^(٤).

١٠ - أين الله؟

الله على السماء فوق العرش قال عز وجل: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٥) (أي: علا وارتفع، كما جاء في البخاري^(٦))، وقال ﷺ: «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق الخلق: إن رحمتي سبقت غضبي، فهو مكتوب عنده فوق العرش» البخاري^(٧).

١١ - هل الله معنا بذاته أم بعلمه؟

-
- (١) الشورى : ١١ .
 (٢) البخاري ١١٤٥ ومسلم ٧٥٨ وأحمد ٧٦٢٢ من حديث أبي هريرة .
 (٣) الأنعام : ٨٢ .
 (٤) البخاري ٥٩٦٧ ومسلم ٣٠ .
 (٥) طه : ٥ .
 (٦) (صحيح البخاري) ١٢٤/٩ قبل رقم : ٧٤١٨ (ط : طوق النجاة) . ينظر : (تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن) ٤٥٧/١ (ط : هجر) (مختصر العلو للعلي العظيم للذهبي) للألباني (ص : ٢٢٤) .
 (٧) أخرجه : البخاري ٧٥٥٤ وأحمد ٧٥٠٠ ، ٧٥٢٨ من حديث أبي هريرة .

الله معنا بعلمه؛ يسمعنا ويرانا، قال عز وجل: ﴿قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾^(١) (أي: بحفظي ونصري وتأيدي) وقال ﷺ: «إنكم تدعون سميعاً قريباً، وهو معكم» متفق عليه^(٢) (أي: بعلمه يسمعكم ويراكم).

١٢ - ما هو أعظم الذنوب؟

أعظم الذنوب: الشرك بالله، قال عز وجل: ﴿يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(٣)، وسئل رسول الله ﷺ: أي الذنوب أعظم عند الله؟، قال: «أن تجعل لله نداً، وهو خلقك» متفق عليه^(٤).

١٣ - ما هو الشرك الأكبر؟

هو: صرف العبادة لغير الله؛ كالدعاء، قال عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾^(٥)، وقال ﷺ: «أكبر الكبائر: الإشراك بالله» رواه البخاري^(٦).

١٤ - ما هو ضرر الشرك الأكبر؟

الشرك الأكبر: يسبب الخلود في النار، قال عز وجل: ﴿إِنَّهُ مَنْ

(١) طه : ٤٦ .

(٢) أخرجه : البخاري ٤٢٠٥ ومسلم ٢٧٠٤ وأحمد ١٩٧٤٥ من حديث أبي موسى الأشعري .

(٣) لقمان : ١٣ .

(٤) أخرجه : البخاري ٤٤٧٧ ، ٤٧٦١ ومسلم ٨٦ وأحمد ٣٦١٢ ، ٤١٠٢ .

(٥) الجن : ٢٠ .

(٦) أخرجه : البخاري ٦٨٧١ (اللفظ له) ومسلم ٨٨ وأحمد ١٢٣٣٦ من حديث أنس ، وأخرجه : والبخاري ٦٩١٩ ومسلم ٨٧ وأحمد ٢٠٣٨٥ من حديث أبي بكر .

يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ»^(١)، وقال ﷺ: «من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»^(٢).

١٥ - هل ينفع العمل مع الشرك؟

لا ينفع العمل مع الشرك، قال عز وجل: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: أنا أغن الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه» رواه مسلم^(٤).

١٦ - هل الشرك موجود في المسلمين؟

نعم: موجود بكثرة مع الأسف، قال عز وجل: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾، وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين، وحتى يعبدوا الأوثان» رواه الترمذي^(٥).

١٧ - ما حكم دعاء غير الله كالأولياء؟

دعائهم: شرك يدخل الناء، قال عز وجل: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

(١) المائدة : ٧٢ .

(٢) البخاري ١٢٣٨ ومسلم ٩٢ وأحمد ٣٥٥٢.

(٣) الأنعام : ٨٨ .

(٤) مسلم ٢٩٨٥ وابن ماجه ٤٢٠٢ وأحمد ٧٩٩٩ وابن خزيمة ٩٣٨ وابن حبان ٣٩٥ .

(٥) الترمذي ٢٢١٩ والطيالسي ١٠٨٤ والحاكم ٨٣٨٤ من حديث ثوبان . ينظر (الصحيحه)

٢٥٢/٤ . وأخرجه: ابن ماجه ٣٩٥٢ وأحمد ٢٢٣٩٥ ، ٢٢٤٥٢ وابن حبان ٦٧١٤ ، ٧٢٣٨

والحاكم ٨٣٩٠ بنحوه مطولاً .

آخَرَ فَتَكُونُ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ»^(١)، وقال ﷺ: «من مات وهو يدعو من دون الله ندأ: دخل النار» متفق عليه^(٢).

١٨ - هل الدعاء عبادة لله تعالى؟

نعم؛ الدعاء: عبادة لله تعالى، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «الدعاء هو العبادة» رواه الترمذي^(٤).

١٩ - هل يسمع الأموات الدعاء؟

الأموات لا يسمعون الدعاء، قال عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾^(٥) ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾^(٦)، وقال ﷺ: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام» رواه النسائي^(٧).

٢٠ - هل نستغيث بالأموات أو الغائبين؟

(١) الشعراء: ٢١٣ .

(٢) البخاري ٤٤٩٧ ومسلم ٩٢ وأحمد ٣٥٥٢، ٣٦٢٥ والطيالسي ٢٥٤ وابن حبان ٢٥١ من حديث: ابن مسعود . ينظر (الصحيحة) ٣٥٦٦ .

(٣) غافر: ٦٠ .

(٤) أبو داود ١٤٧٩ والترمذي ٢٩٦٩ والنسائي في (الكبرى) ١١٤٠٠ وابن ماجه ٣٨٢٨ وأحمد ١٨٣٥٢، ١٨٣٨٦، ١٨٣٩١ والبخاري في (الأدب المفرد) ٧١٤ وابن حبان ٨٩٠ والحاكم ١٨٠٢ من حديث: النعمان بن بشير . صححه الترمذي والحاكم ووافقهما الألباني .

(٥) النمل: ٨٠ .

(٦) فاطر: ٢٢ .

(٧) أخرجه: النسائي في (الصغرى) ١٢٨٢ و(الكبرى) ١٢٠٦، ٩٨١١ وأحمد ٣٦٦٦، ٤٢١٠، ٤٢٢٠ وابن حبان ٩١٤ والحاكم ٣٥٧٦ من حديث ابن مسعود، صححه: ابن حبان والحاكم ووافقهما الألباني في (المشكاة) ٥٢٤ .

لا نستغيث بهم، بل نستغيث بالله، قال عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾^(١)، وقال أنس رضي الله عنه: (كان النبي ﷺ إذا كربه أمر؛ قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث»)^(٢).

٢١ - هل يجوز الاستعانة بغير الله؟

لا تجوز الاستعانة؛ إلا بالله، قال عز وجل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٣) وقال ﷺ: «إذا سألت: فاسأل الله وإذا استعنت: فاستعن بالله» رواه الترمذي^(٤).

٢٢ - هل نستعين بالأحياء الحاضرين؟

نعم: فيما يقدرُونَ عليه، قال عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٥)، وقال ﷺ: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» رواه مسلم^(٦).

(١) الأنفال : ٩ .

(٢) الترمذي ٣٥٢٤ وابن السني في (عمل اليوم والليلة) ٣٣٧ والحاكم ٢٠٠٠ من حديث : أنس بن مالك . وصححه الحاكم وحسنه الألباني في (الكلم الطيب) ٧٦/١١٨ ، وأخرجه : الحاكم ١٨٧٥ والبيهقي في (الشعب) ٤٦٣/١٢ = ٩٧٥١ و(الدعوات) ١٩٠ و(الأسماء والصفات) ٢١٥ من حديث ابن مسعود .

(٣) الفاتحة : ٥ .

(٤) أخرجه : الترمذي ٢٥١٦ وأحمد ٢٦٦٩ ، ٢٧٦٣ ، ٢٨٠٣ والحاكم ٦٣٠٣ ، ٦٣٠٤ من حديث : ابن عباس . صححه : الترمذي والحاكم والألباني .

(٥) المائدة : ٢ .

(٦) أخرجه: مسلم ٢٦٩٩ وأبو داود ٤٩٤٦ والترمذي ١٤٢٥ ، ١٩٣٠ وابن ماجه ٢٢٥ وأحمد ٣٩٣/١٢ = ٧٤٢٧ من حديث: أبي هريرة.

٢٣ - هل يجوز النذر لغير الله؟

لا يجوز النذر؛ إلا لله، قال عز وجل: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(١)، وقال ﷺ: «من نذر أن يطيع الله: فليطعه، ومن نذر أن يعصيه: فلا يعصه» رواه البخاري^(٢).

٢٤ - هل يجوز الذبح لغير الله؟

لا يجوز؛ لأنه من الشرك الأكبر، قال عز وجل: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾^(٣) (أي: الذبح لله فقط)، وقال ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله» رواه مسلم^(٤).

٢٥ - هل يجوز الطواف بالقبور؟

لا يجوز الطواف إلا بالكعبة قال عز وجل: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(٥) (أي: الكعبة)^(٥)، وقال ﷺ: «من طاف بالبيت، وصلى ركعتين: كان كعتق رقبة» رواه ابن ماجه^(٦).

٢٦ - هل تجوز الصلاة والقبر أمامك؟

لا تجوز الصلاة إلى القبر، قال عز وجل: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ

(١) آل عمران: ٣٥.

(٢) أخرجه: البخاري ٦٦٩٦، ٦٧٠٠ وأحمد ٢٤٠٧٥، ٢٤١٤١ من حديث عائشة.

(٣) الكوثر: ٣.

(٤) مسلم ١٩٧٨ وأحمد ٨٥٥ من حديث: علي بن أبي طالب.

(٥) الحج: ٢٩.

(٦) ١٧١/٤ = ٢٩٥٦ (ط: الرسالة) وحسنه.

المُسْجِدِ الْحَرَامِ»^(١) (أي: استقبل الكعبة)، وقال ﷺ: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها» رواه مسلم^(٢).

٢٧ - ما حكم العمل بالسحر؟

العمل بالسحر كفر قال عز وجل: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر» رواه مسلم^(٤).

٢٨ - هل نصدق العراف والكاهن؟

لا نصدقهما في إخبارهم عن الغيب، قال عز وجل: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٥)، وقال ﷺ: «من أتى كاهناً، أو عرافاً، فصدقه بما يقول: فقد كفر بما أنزل على محمد» رواه أحمد^(٦).

٢٩ - هل يعلم الغيب أحد؟

لا يعلم الغيب أحد إلا الله، قال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا

(١) البقرة: ١٤٤.

(٢) أخرجه: مسلم ٩٧٢ وأحمد ١٧٢١٥، ١٧٢١٦ وابن خزيمة ٧٩٣ وابن حبان ٢٣٢٠ والحاكم ٤٩٦٩، ٤٩٧٤، ٤٩٧٦ من حديث: أبي مرثد الغنوي.

(٣) البقرة: ١٠٢.

(٤) أخرجه: البخاري ٢٧٦٦ مسلم ٨٩ وابن حبان ٥٥٦١ من حديث: أبي هريرة.

(٥) النمل: ٦٥.

(٦) أخرجه: أحمد ٣٣١/١٥ = ٩٥٣٦ والحاكم ١٥.

يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ^(١)، قال ﷺ: «لا يعلم الغيب إلا الله»^(٢).

٣٠ - بماذا يجب أن يحكم المسلمون؟

يجب أن يحكموا بالقرآن والسنة، قال عز وجل: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «إن الله هو: الحكم، وإليه: الحكم»
رواه أبو داود^(٤).

٣١ - ما حكم القوانين المخالفة للإسلام؟

العمل بها: كفر أكبر؛ إذا أجازها، قال عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٥)، وقال ﷺ: «وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله، إلا جعل الله بأسهم بينهم» رواه ابن ماجه^(٦).

٣٢ - هل يجوز الحلف بغير الله؟

لا يجوز الحلف إلا بالله، قال عز وجل: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ

(١) الأنعام : ٥٦ .

(٢) البخاري ٧٣٨٠ . ينظر: (جامع الأصول) ١٠/٥٦١ = ٨١٣٠ .

(٣) المائدة : ٤٩ .

(٤) أخرجه: أبو داود ٤٩٥٥ والنسائي ٥٣٨٧ والبخاري في (الأدب المفرد) ٨١١ وابن حبان ٥٠٤ من حديث: شريح عن أبيه هانئ ، وصححه الألباني .

(٥) المائدة : ٤٤ .

(٦) ١٤٩/٥ - ١٥٠ = ٤٠١٩ (ط: الرسالة) وحسنه الألباني في (صحيح الترغيب) ٤٦٨/١

= ٧٦٤ .

لَتَنْبُوْنَ بِمَا عَمِلْتُمْ»^(١)، وقال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك» رواه أحمد^(٢).

٣٣- هل يجوز تعليق الخرز والتمايم؟

لا يجوز تعليقهما؛ لأنه من الشرك، قال عز وجل: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «من علق تميمة فقد أشرك»^(٤) (التميمة: ما يعلق من العين والآفة).

٣٤- بما ذا نتوسل إلى الله تعالى؟

نتوسل بأسمائه وصفاته، والعمل الصالح، قال عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(٥)، وقال ﷺ: «أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك» رواه أحمد^(٦).

٣٥- هل يحتاج الدعاء لواسطة مخلوق؟

لا يحتاج الدعاء لواسطة مخلوق، قال عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ

(١) التغابن: ٧ .

(٢) أخرجه: أبو داود ٣٢٥١ والترمذي ١٥٣٥ وأحمد ٦٠٧٣ من حديث: ابن عمر. وفي لفظ لأحمد ٤٩٠٤: «من حلف بشيء دون الله تعالى فقد أشرك».

(٣) الأنعام: ١٧ .

(٤) (ط: الرسالة)، وقوا سنده. ١٧٤٢٢ = ٦٣٧-٦٣٦/٢٨

(٥) الأعراف: ١٨٠ .

(٦) (مسند أحمد) ٢٤٦/٦ = ٣٧١٢ (ط: الرسالة) من حديث ابن مسعود، وضعفه.

• أخرجه: ابن حبان ٢٥٣/٣ = ٩٧٢ (ط: الرسالة) وصححه، وصححه الألباني في (الصحيحة)

عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴿١﴾، وقال ﷺ: «إنكم تدعون سميعا قريبا، وهو معكم» متفق عليه (٢) (أي: بعلمه يسمعكم ويراكم).

٣٦ - ما هي واسطة الرسول ﷺ؟

واسطة الرسول ﷺ: هي التبليغ، قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (٣)، وقال ﷺ: «اللهم، اشهد، اللهم، اشهد»؛ (جوابا لقول الصحابة: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت) رواه مسلم (٤).

٣٧ - ممن نطلب شفاعته الرسول ﷺ؟

نطلب شفاعته الرسول ﷺ من الله، قال عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ (٥) «اللهم فشفعه في» (أي: شفّع الرسول في) رواه الترمذي (٦).

٣٨ - كيف نحب الله ورسوله ﷺ؟

المحبة تكون: بالطاعة واتباع الأوامر، قال عز وجل: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ (٧)، وقال

(١) البقرة: ١٨٦.

(٢) أخرجه: البخاري ٤٢٠٥ ومسلم ٢٧٠٤ وأحمد ١٩٧٤٥ من حديث أبي موسى الأشعري .

(٣) المائدة: ٦٧ .

(٤) ١٤٧/١٢١٨.

(٥) الزمر: ٤٤.

(٦) أخرجه: الترمذي ٣٥٧٨ وأحمد ١٧٢٤٠ وصححه الترمذي والألباني .

(٧) آل عمران: ٣١ .

ﷺ: «فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده» رواه البخاري^(١).

٣٩ - هل نبالغ في مدح الرسول ﷺ؟

لا نبالغ في مدح الرسول ﷺ، قال عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(٢) وقال ﷺ: «لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله، ورسوله» رواه البخاري^(٣).

٤٠ - من هو أول المخلوقات؟

من البشر: آدم، ومن الأشياء: القلم بعد العرش والماء، قال عز وجل: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ﴾^(٤)، وقال ﷺ: «إن أول ما خلق الله القلم» رواه أبو داود^(٥).

٤١ - من أي شيء خلق محمد ﷺ؟

خلق الله محمدا ﷺ من نطفة، قال عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ

(١) البخاري ١٤ من حديث أبي هريرة . وأخرجه: البخاري ١٥ ومسلم ٤٤ بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين» من حديث: أنس.

(٢) الكهف: ١١٠.

(٣) أخرجه: البخاري ٣٤٤٥ من حديث: عمر.

(٤) ص: ٧١.

(٥) أخرجه: أبو داود ٨٦/٧ = ٤٧٠٠ (ط: الرسالة) أحمد ٢٢٧٠٥. وصححه الألباني، وحسنه في طبعة الرسالة.

مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ»^(١)، وقال ﷺ: «إِنْ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بطنِ
أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مَضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ» متفق
عليه^(٢).

٤٢ - ما حكم الجهاد في سبيل الله؟

الجهاد واجب بالمال والنفس واللسان، قال عز وجل: ﴿انْفِرُوا
خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَُمْ خَيْرٌ
لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «جَاهِدُوا الْمَشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ
وَأَنْفُسِكُمْ وَالسَّنْتَكُمْ» رواه أبو داود^(٤).

٤٣ - ما هو الولاء للمؤمنين؟

هو الحب والنصرة للمؤمنين الموحدين، قال عز وجل: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(٥)، وقال ﷺ: «إِنْ
الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَكَ أَصَابِعَهُ» متفق عليه^(٦).

٤٤ - هل تجوز موالاة الكفار ونصرتهم؟

لا تجوز موالاة الكفار ونصرتهم، قال عز وجل: ﴿لَا تَتَّخِذُوا

(١) غافر: ٦٧.

(٢) أخرجه: البخاري ٣٢٠٨ ومسلم ٢٦٤٣ وأحمد ٣٦٢٤ من حديث ابن مسعود.

(٣) التوبة: ٤١.

(٤) أخرجه: أبو داود ١٥٨/٤ = ٢٥٠٤ (ط: الرسالة) وأحمد ١٢٢٤٦ من حديث أنس، وصححه
الألباني ومخرجي المسند.

(٥) التوبة: ٧١.

(٦) البخاري ٤٨١، ٢٤٤٦ ومسلم ٢٥٨٥ وأحمد ١٩٦٢٤ من حديث: أبي موسى.

الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ^(١) (أي: الكافرون)، وقال ﷺ: «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي - يعني فلاناً - ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين» (أي: لأنهم من الكفار) متفق عليه^(٢).

٤٥ - من هو الولي؟

الولي؛ هو: المؤمن التقي، قال عز وجل: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «إنما وليي: الله وصالح المؤمنين» متفق عليه^(٤).

٤٦ - لماذا أنزل الله القرآن؟

أنزل الله القرآن للعمل به، قال عز وجل: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾^(٥).

وقال ﷺ: «اقرأوا القرآن واعملوا به، ولا تجفوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به» رواه أحمد^(٦).

٤٧ - هل نستغني بالقرآن عن الحديث؟

(١) المائدة: ٥١.

(٢) البخاري ٥٩٩٠ ومسلم ٢١٥ (واللفظ له) وأحمد ١٧٨٠٤.

(٣) يونس: ٦٢-٦٣.

(٤) البخاري ٥٩٩٠ ومسلم ٢١٥ (واللفظ له) وأحمد ١٧٨٠٤.

(٥) الأعراف: ٣.

(٦) أحمد ١٥٥٢٩، ١٥٥٣٥ وأبو يعلى ١٥١٨. وقوى سنده في (الفتح) ٤٧٨/١٠.

لا نستغني بالقرآن عن الحديث، قال عز وجل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾^(١)، وقال ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» رواه أحمد^(٢).

٤٨ - هل نقدم قولاً على قول الله ورسوله ﷺ؟

لا نقدم قولاً على قول الله ورسوله ﷺ، قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾^(٣)، وقال ﷺ: «طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف» رواه مسلم^(٤).

٤٩ - ما ذا نفعل إذا اختلفنا؟

نعود إلى الكتاب والسنة الصحيحة، قال عز وجل: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٥).

وقال ﷺ: «تركت فيكم أمرين؛ لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة نبيه»^(٦).

(١) النحل: ٤٤.

(٢) أحمد ٤١٠/٢٨ = ١٧١٧٤ وصححه.

(٣) الحجرات: ١.

(٤) مسلم ١٨٤٠ وأحمد ٧٢٤.

(٥) النساء: ٥٩.

(٦) مالك في (الموطأ) بلاغا ٨٩٩/٢. ينظر (التمهيد) ٢٧٤/١٦ (ط: بشار) و(جامع بيان العلم) ١٨٦٦ كلاهما: لابن عبد البر، وأخرجه: الحاكم ٣١٩ والبيهقي ٢٠٣٣٧ والدارقطني ٤٦٠٦ من حديث: أبي هريرة.

٥٠- ما هي البدعة؟

كل ما لم يقم عليه دليل شرعي، قال عز وجل: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾^(١)، وقال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد» (أي: غير مقبول) متفق عليه^(٢).

٥١- هل في الدين: بدعة حسنة؟

ليس في الدين بدعة حسنة، قال عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٣)، وقال ﷺ: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» رواه أبو داود^(٤).

٥٢- هل في الإسلام: سنة حسنة؟

نعم؛ كالبادئ بفعل خير ليقترى به، قال عز وجل: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾^(٥)، وقال ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده. من غير أن ينقص من أجورهم شيء» رواه مسلم^(٦).

(١) الشورى: ٢١.

(٢) أخرجه: البخاري ٢٦٩٧ ومسلم ١٧١٨ وأحمد ٢٦٣٢٩ من حديث عائشة.

(٣) المائدة: ٣.

(٤) أبو داود ٤٦٠٧ والترمذي ٢٦٧٦ وابن ماجه ٤٢، ٤٣ وأحمد ١٧١٤٢، ١٧١٤٤ من حديث العرياض بن سارية.

(٥) الفرقان: ٧٤.

(٦) مسلم ١٠١٧ وأحمد ١٩١٥٦ وابن حبان ٣٣٠٨ من حديث جرير.

٥٣- هل يكفي الإنسان بإصلاح نفسه؟

لا بد من إصلاح نفسه وأهله، قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا﴾^(١).
وقال ﷺ: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه» رواه الترمذي^(٢).

٥٤- متى ينتصر المسلمون؟

إذا عملوا بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٣). وقال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة» رواه ابن ماجه^(٤).

واحرص على اقتناء بل ونشر مؤلف بعنوان: تفسير العشر الأخير من القرآن الكريم من كتاب زبدة التفاسير، ويليه أحكام تهم المسلم، والذي نفع الله به الملايين وطبع بلغات شتى في جميع أنحاء العالم.

(١) التحريم: ٦.

(٢) الترمذي ١٧٠٥ والنسائي في (الكبرى) ٩١٢٩ وأبو عوانة في (المستخرج) ٧٠٣٦ وابن حبان ٤٤٩٢، ٤٤٩٣ من حديث أنس. وهو في (صحيح الترغيب) ١٩٦٧.

(٣) محمد: ٧.

(٤) ابن ماجه ٥/١ = ٦ (ط: الرسالة) والترمذي ٢١٩٢ وأحمد ١٥٥٩٦ وابن حبان ٦١، ٦٨٣٤ والطيالسي ١١٧٢ من حديث: قرة.

هذا والله أعلى وأعلم وبهذا تم المقصود بتوفيق وإعانة مولانا الواحد المعبود
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله
وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى اليوم المورود، أسأل الله أن ينفع بهذه
الرسالة كاتبها وقارئها وناشرها، وأسأل أخاً يَتَفَعُّ بهذه الرسالة:

أن يدعو لِكاتبها، ولوالديه، ولمشايخه، ولجميع المسلمين.

سفينة الهوى تجري بي لا نافعي عقلي ولا تجريبي

سلام إذا حان وقت مماتي ... وغطى التراب الطهور رفاقي

وصرت بظلمة قبري وحيدا ... ولا من شفيع سوى حسناتي

فلا تذكروني بسوء فيكفي ... الذي قد جنيت طوال حياتي

تبلى يدي بعدما خطت أناملها كأنها لم يكن طوعا لها القلم

يا نفس ويحك نوحى حسرة وأسى على زمانك إذ وجدانا عدم

واستدركي فارط الزلات واغتلمي شرخ الشبيبة فالأوقات تغتنم

وقدمي صالحا تزكو عواقبه يوم الحساب إذا ما أفلس الأمم

الشَّيْبُ عنوانُ المنيّة وهو تاريخُ الكبر، وبياضُ شعرك موتُ شعرك ثم أنت

على الأثر، فإذا رأيت الشَّيْبَ عمَّ الرأسَ فالحذر الحذر

يا كثير العفو عمن كثر الذنب لديه

جاءك المذنب يرجو الصفح عن جرم يديه

أنا ضيف وجزاء الضيف إحسان لديه

طويلب العلم الفقير إلى مولاه:

أبو عبد الملك: أحمد بن عبد الله السلمي

عامله مولاه بفضلله وعفا عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين.

وما من كاتب إلا سيفنى ويبقى الدهر ما كتبت يداه

فلا تكتب بخطك غير شيء يسرك في القيامة أن تراه

٧ / ١٢ / ١٤٤٦ هـ

صدر للمؤلف عفا الله عنه:

١: (بدع وأخطاء شائعة في الجنائز والقبور والتعازي) تقرّظ الشفخ: عبد الله بن جبرن ١٤١٤هـ (رسالة صغرة) (ط: مطابع الكفاح)

٢: (أخطاء شائعة واعتقادات باطلة تتعلّق بشهر رمضان وزكاة الفطر والعفن) بتقرّظ الشفخ: عبد الله بن جبرن. وتقرّظ: الدكتور صالح بن محمد الحسن. ١٤١٦هـ (ط - ١ - : مكتبة المعارف).

• كما اختصر هذا الكتاب الشفخ أبو اسحاق: إبراهيم بن أحمد الجنوبي ١٤٢٥هـ دار ابن خزفمة.
• وللكتاب طبعة أخرى بعنوان: (أخطاء شائعة واعتقادات باطلة تتعلّق بشهر رمضان وزكاة الفطر والعفن والاعتكاف وصيام الست من شوال والقرقن مع فوائد وفرائد ومواعظ ورقائق) الطبعة الثانية مزفدة منقحة مصححة. ١٤٣١هـ مكتبة المعارف.

٣: (الإحداء - أقسامه - أحكامه بدعه - فتاواه) و(رسائل أخرى: الصبر، خطورة الفتوى، موعظة، كلمة لا بُد منها فف أخطر القضايا وأهمها) تقرّظ الشفخ: عبد الله بن جبرن، تقرّظ الشفخ: سليمان الماجد ١٤١٨هـ (ط: مكتبة المعارف بالرياض).

٤: (أفراحنا ما لها وما عليها ومعالجة بعض الظواهر) بتقرّظ الشفخ عبد المحسن البنفان. ١٤١٨هـ (ط: دار الذخائر بالدمام)

• كما اختصر هذا الكتاب الشفخ خالد الرجاء تحت عنوان: أخطاؤنا فف أفراحنا. ط دار ابن خزفمة.
• وللكتاب طبعة أخرى: مزفدة ومنقحة ومخرجة الأحافف والآثار مع الحكم عليها تصحفا وتضعففا ١٤٢٨هـ (ط: دار ابن خزفمة).

٥: (وفاة سفد البشر ﷺ وما ففها من الدروس والعظات والعبر) ١٤٢٠هـ (ط: مكتبة المعارف).

٦: (تزود للذف لا بد منه). ١٤٢٣. هـ (ط: دار القاسم)

٧: (خمسائة حدف لم تثبت فف الصيام والاعتكاف وزكاة الفطر والعفن والأضاحف) ١٤٢٣هـ ط: دار ابن الجوزف.

٨: (بِدْعٌ وَأَخْطَاءٌ وَمُخَالَفَاتٌ شَائِعَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْجَنَائِزِ وَالْقُبُورِ وَالتَّعَازِي) تقرّظ الشّخ: عبد الله

بن جبرين، وهو كتابٌ مبسوط ١٤٢٣هـ (ط: مكتبة المعارف)

٩: (أَخْلَاقٌ عَلَى طَرِيقِ الضِّيَاعِ) ١٤٢٤هـ (ط: دار ابن الجوزي)

١٠: (إِتْحَافُ الْمَلَا حَ فِيمَا يَحْتَاجُهُ عَاقِدُ النِّكَاحِ) تقدّم الشّخ عبد الله المحيسن ١٤٢٥هـ (ط ١: دار ابن الجوزي).

١١: قصص وعبر ووقفات ووصايا وعظات ١٤٢٧هـ (ط: دار ابن خزيمة)

١٢: بدع وأخطاء تتعلق بالأيام والشهور تقرّظ الشّخ: عبد الله بن جبرين ١٤٢٧هـ ط: دار القاسم

١٣: (أَحَادِيثٌ مَنَشْرَةٌ لَمْ تُثَبِّتْ فِي الْعَقِيدَةِ وَالْعِبَادَاتِ وَالسُّلُوكِ) ١٤٢٧هـ (ط: مكتبة الرشد)

١٤: (إِتْحَافُ الْأَنَامِ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى خَيْرِ الْأَنَامِ ﷺ مَسَائِلُ وَفَضَائِلُ وَصِيغٌ وَبَدْعٌ وَمَوَاطِنُ وَفَتَاوَى وَأَحْكَامٌ) ويليه ملحق بـ (بيان أحاديث لم تثبت في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم) ١٤٢٨هـ (ط: دار القاسم)

١٥: ثلاث رسائل في الدفاع عن العقيدة: (١) الرسالة الأولى: القوادح العقدية في قصيدة البوصيري البردية (٢) الرسالة الثانية: تنبيهات على ما في دلائل الخيرات من شطحات، (٣) الرسالة الثالثة: إتحاف الأحياء بخلاصة الكلام على أبي حامد وكتابه الإحياء، تقديم العلامة الشّخ د: عبد الله بن جبرين عضو اللجنة الدائمة سابقا والشّخ د: سعد بن ناصر الشّري عضو هيئة كبار العلماء والشّخ عبد المحسن بن محمد البنيان مدير مركز الدعوة والإرشاد بالدمام سابقا ١٤٢٨هـ ط: مكتبة الرشد

١٦: تنبيه المشيع للموتى والزائر للمقابر إلى بدع ومخالفات وتنبيهات وملاحظات وعظات ومسائل تتعلق بالمقابر ١٤٣١هـ دار ابن خزيمة.

١٧: منزلة الفتوى وعظم الإقدام عليها وأن السلف كانوا يتوقونها وتجروء كثير من الناس في هذا الزمان من القول على الله بغير علم تقديم: صاحب السّاحة: مفتي عام المملكة ١٤٣٢هـ، ط مكتبة المعارف بالرياض.

١٨ : (القرآن الكريم فضائل آداب. قواعد. بدع. مسائل فوائد. فتاوى. صفحات ناصعة ونماذج ساطعة لسلفنا الصالح مع القرآن الكريم) ويليها: (ملحق أحاديث لم تثبت تتعلق بالقرآن الكريم) ١٤٣٢ هـ دار ابن خزيمة.

١ : رسالتان:

الأولى: أخبار واهية وأساطير وغرائب وإرهاصات قرنت بمولده ﷺ.

الثانية: دحض شبه واهية متهافئة ١٤٣٢ هـ، ط مكتبة المعارف بالرياض

٢٠ : (وأدهى من الموت ما وراءه فماذا يا ترى أعددنا له؟) ١٤٣٢ هـ دار كنوز إشبيليا بالرياض.

٢١ : (رسالة موجزة ببيان أخطاء ومخالفات لا أصل لها منتشرة عند القبور) تقديم: صاحب السماحة مفتي عام المملكة. ١٤٣٢ هـ مكتبة المعارف

٢٢ : (رقية الزنى وظواهر أخرى) ١٤٣٢ هـ مطابع الحسيني بالأحساء.

٢٣ : رسالتان موجزتان:

الرسالة الأولى: تنبيهات مختصرة وملاحظات مهمة تتعلق بتشييع الأموات.

الرسالة الثانية: الرسالة المختصرة في بيان ما يتعلق بالأيام والشهور من بدع مشتهرة، تقديم: صاحب السماحة مفتي عام المملكة ١٤٣٢ هـ دار كنوز اشبيليا بالرياض.

٢٤ : رسالة بعنوان: الله جل جلاله يراني ووقفات، مع نماذج ساطعة وقصص رائعة

٢٥ - أما آن الأوان؟ كفى يا نفس ما كانا، طبع مدار الوطن بالرياض. نشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمبرز.

٢٦ - (أخطاء شائعة واعتقادات باطلة تتعلق بشهر رمضان وزكاة الفطر والعيدین والاعتكاف وصيام الست من شوال والقرقيعان مع فوائد وفرائد ومواعظ ورقائق) الطبعة الثانية مزينة منقحة مصححة. ١٤٣١ هـ مكتبة المعارف.

٢٧ - (بدع وأخطاء شائعة واعتقادات باطلة تتعلق بالأضاحي) يليها: (أحاديث لم تثبت في الأضاحي) ويليها: (موعظة). مكتبة المعارف بالرياض

- ٢٨ - (أحكام المرضى وأهل المصائب والتعازي والأموات بين السنة والبدع والخرافات)،
ويليه ملحق: (الحدث الجلل والمصائب الأعظم: مرض رسول الله ﷺ ووفاته ﷺ)، ويليه:
(أحاديث لم تثبت في الجنائز والقبور والتعازي) مكتبة المعارف بالرياض.
- ٢٩ - (يا ابنة الإسلام الأبية) طبع ونشر مركز التنمية الأسرية بالأحساء.
- ٣٠ - (أين نحن من تعظيم الله عز وجل) طبع ونشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية
الجاليات التنمية بالأحساء.
- ٣١ - (قصص مؤثرة ومواقف معبرة وطرائف رائعة من أطفال الإسلام وشبابه). طبع ونشر
المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالأحساء
- ٣٢ - (إتحاف الملاح فيما يحتاجه عاقد النكاح «المأذون الشرعي»)، ويليه: (الوصية الذهبية) ط
٢، طبع ونشر مركز التنمية الأسرية بالأحساء.
- ٣٣ - (كن على وجل فالأمر جلل) طبع ونشر جمعية نقاء بمحافظة الأحساء.
- ٣٤ - (تسمية الأشياء بغير مسمياتها سنة إبليسية) نشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بالخالدية.
- ٣٥ - (إنه العظيم جل جلاله) نشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمبرز.
- ٣٦ - (أإله مع الله) طبع ونشر مكتبة المعارف بالرياض.
- ٣٧ - (القرقيعان، مدرسة التسول الجماعي) طبع ونشر مركز التنمية الأسرية بالأحساء.
- ٣٨ - (اشتهر وانتشر بين البشر من بدع وأخطاء واعتقادات وأقوال وأمثال وأحاديث
وقصص وكتب ونشرات أشعار، مُدعمة بفتاوى كبار العلماء وبعض المواقع) السلسلة
الأولى، نشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالخالدية.
- ٣٩ - (المدينة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام وما أحدث فيها) طبع ونشر دار الآل
والصحب الوقفية بالرياض.
- ٤٠ - (إلى الشباب تساؤلات ومحاورات) طبع ونشر مركز التنمية الأسرية بالأحساء.

٤١ - قضايا مهمة: [[١]] (أله مع الله)!! [[٢]] التأريخ بالتاريخ الميلادي. التوقيت بالأشهر الإفرنجية وترك الشهور العربية. الاعتماد في إثبات دخول شهر رمضان على الحسابات الفلكية. [[٣]] الاحتفال بالمولد النبوي (إذا خلا من أي منكر). [[٤]] الاحتفال بما يسمى «القرقيعان» (مدرسة التسول الجماعي). [[٥]] التعصب الرياضي [[٦]] التنفير من الزواج [[٧]] خطورة الغناء والمعازف والمواقع الإباحية مع خطاب موجه لمن وقع في شراكها. [[٨]] تساؤلات مع فلذات الأكباد. [[٩]] الإجازة والسفر [[١٠]] ضرر المدخن على من يجالس. [[١١]] موعظة بعنوان: وقفة عند قبر وهذه هي الرسالة: طبع ونشر المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالمبرز.

٤٢ - (السلسلة الأولى من الخطب السلمية) لم تطبع بعد سهل الله صدورها.

٤٣ - (إلى من يحدوه الشوق إلى رسول الله ﷺ) ويليه ملحق (الخطب الأعظم والأمر الجلل).

٤٤ - (كلمة لا بد منها في أهم القضايا).

٤٥ - (ثلاث رسائل): الرسالة الأولى: [التأكيد على العقيدة الصحيحة وترك التنديد] الرسالة الثانية: [تسليّة الصديق الصدوق لمن توفي له قريب وما له من الحقوق] الرسالة الثالثة: [الإحداذ الشرعي: أحكام وآداب وتنبيهات وما أحيط به من بدع وخرافات]

٤٦ - الإعلام ببيان حقيقة محبة سيد الأنام وقضايا عقدية خطيرة، تقديم سماحة العلامة عضو الإفتاء: عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رحمه الله تعالى

٤٧ - (أله مع الله) ويليه: «عقيدة كل مسلم» (سؤال وجواب مع الدليل من القرآن والسنة الصحيحة)، ويليه: (وقفة عند قبر)، الطبعة الثانية منقحة مزيّدة.

٤٨ - مختصر كتاب «بدع وأخطاء تتعلق بالأيام والشهور».

٤٩: (إلى شباب الإسلام).

٥٠ - مواقف حصلت لي أثناء عقد النكاح.

٥١ - نداء للجوهر المكنونة والدرّة المصونة.

٥٢ (السلسلة الأولى من (مواضيع مهمة منتقاة)

(٥٣) انتبه أنت مراقب!!!

(٥٤) [[الموجز المختصر لما اشتهر وانتشر]] (من بدع وأخطاء واعتقادات وأقوال وأمثال وأحاديث وقصص وكتب ونشرات وأشعار بين البشر)

(٥٥) الحق أبلج والباطل لجلج.

(٥٦) قيام الليل فضله والأسباب المعينة عليه.

(٥٧) [[ثلاث مباحث]] المبحث الأول: [[قراءة القرآن على القبور]] المبحث الثاني: [[الاستئجار على تلاوة القرآن الكريم]] المبحث الثالث: [[إهداء الثواب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم]]

(٥٨) [[لا تأخذ العلم من صحفي ولا القرآن من مصحفي]] [[من كان شيخه كتابه فخطؤه أكثر من صوابه]]

(٥٩) [[رسالتان]] الرسالة الأولى [[خصائص عقيدة أهل السنة والجماعة]] الرسالة الثانية: [[فضائل الدعاء وشروطه وآدابه وأوقاته وأماكنه وأحواله وأخطاء تقع فيه وأسبابه]] [[بإيجاز واختصار]]

(٦٠) [رسالتان] الرسالة الأولى: [[حقيقة الإخلاص وكيف نحظى بها؟؟]] (ونماذج من إخلاص سلفنا الصالح) الرسالة الثانية: [[حسن الخلق وكيف نحظى به؟؟]] (ومعالجة أخطاء شائعة) وهي هذه الرسالة.

(٦١) [رسائل] [[أحاديث لم تثبت في الجنائز والقبور والتعازي]] ويليه (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم) ويليه [[مختصر التحرير والتبيين في بدعية التلقين]]

(٦٢) [[شر الأمور المحدثات البدائع]]

٦٣ [[قضايا]] الأولى: ((التنفير من الزواج)) الثانية: ((المغلاة في المهور)) الثالثة: ((الطلاق))

(٦٤) رسالة إلى كل مبتلى.

(٦٥) رسالة مختصرة في ((خطورة الفتوى وعظم الإقدام عليها وأن السلف الصالح كانوا يتوقونها))

(٦٦) ((مختصر)) [[ما اشتهر وانتشر من قصص وكتب ونشرات وأشعار بين البشر]].

(٦٧) [[حجة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم بين الغلو والجفاء]].

(٦٨) [[مختصر ما يتعلق بالصلاة والسلام على خير الأنام صلى الله عليه وسلم من مسائل وفضائل وصيغ وبدع ومواطن وكتب وفتاوى وأحكام]].

(٦٩) نماذج من عظمة الله عز وجل.

(٧٠) [[الشرك - خطورته - أقسامه - صورته]].

(٧١) أخطاء وبدع ومخالفات تتعلق بالاعتكاف وزكاة الفطر والأضاحي.

(٧٢) رسالة في تربية الأولاد.

(٧٣) مواضيع مهمة منتقاه.

(٧٤) صلة الرحم وحسن الجوار ورعاية اليتيم والوصية بالخدم والعمال.

(٧٥) [الحدث الجلل والمصاب الأعظم، مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاته صلى الله عليه وسلم]

(٧٦) [[حقوق الزوجين]].

(٧٧) القضية الكبرى.

(٧٨) البدع والأخطاء والمخالفات الشائعة التي تحدث عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم باختصار.

(٧٩) الرسالة الأولى: القوادح العقدية في قصيدة البوصيري البردية.

(٨٠) الرسالة الثانية: تنبيهات على ما في دلائل الخيرات من شطحات.

(٨١) الرسالة الثالثة: إتحاف الأحياء بخلاصة الكلام على أبي حامد وكتابه الإحياء.

(٨٢) البدع والأخطاء والمخالفات الشائعة التي تحدث عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم باختصار.

(٨٣) : [مبحث خاص في تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وزيارته والوصية]].

وهذه هي الرسالة.

وإليك الرابط الذي يجمع الكتب والرسائل آنفة الذكر كلها:

<https://drive.google.com/drive/folders/١٧٦٨٤VpbKMkS>

[vF-I٩I٦٤٧dTEYxlBEo^Za?usp=sharing](https://drive.google.com/drive/folders/١٧٦٨٤VpbKMkS_vF-I٩I٦٤٧dTEYxlBEo^Za?usp=sharing)

(٨٤) (قناة محبي الشيخ أحمد السلمي حفظه الله تعالى) حيث انبرى أحد التلاميذ الأوفياء

(رغب في عدم ذكر اسمه) وفاء لي وأهداها لي جمع فيها ويجمع كل ما يتعلق بي خاصة من

مؤلفات من كتب ورسائل ومحاضرات وكلمات ومواعظ وخطب وغيرها، فجزاه الله خيرا

ونفع بالقناة الإسلام والمسلمين.

الفهرس:

افتتاحية	٢
تغسيل الميت:	٥
وفي تغسيل جسد خاوية وعبرة ودرس يلتن القلب القاسي.	٥
أولا: تغسيل الميت	٧
ثانيا: تكفنت الميت	١١
ثالثا: الصلاة على الميت	١٧
صفة الصلاة على الميت:	١٨
مسألة الصلاة على الجنابة في المقبرة:	٢١
رابعا: دفنه	٣٠
زيارة القبور:	٣٦
خامسا: زيارته	٣٩
من البدع عند زيارة القبور:	٤٣
ختاما:	٤٥
سادسا: الوصية:	٤٦
ملحق	٥٥
عقيدة كل مسلم (سؤال وجواب مع الدليل من القرآن والسنة الصحيحة) ...	٥٥
صدر للمؤلف عفا الله عنه:	٧٧
الفهرس:	٨٥